محضر الاجتماع الحادي عشر
للجنة تنمية القدرات المؤسسية
للمنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة
(الأرابـــــوساي)

خلال الفترة من 13 – 15 فبراير 2017
ديوان المحاسبة – دولة قطـر

محضر الاجتماع الحادي عشر

للجنة تنمية القدرات المؤسسية

للمنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة

(الأرابـــــوساي)

خلال الفترة من 13 – 15 فبراير 2017

ديوان المحاسبة – دولة قطـر

عقدت لجنة تنمية القدرات المؤسسية اجتماعها الحادي عشر بدولة قطر خلال الفترة من 13 إلى 15 فبراير 2017 بناء على الدعوة الكريمة الموجهة من سعادة الشيخ / بندر بن محمد بن سعود آل ثاني، رئيس ديوان المحاسبة بدولة قطر، لاستضافة الاجتماع المذكور ، وبمشاركة ممثلي الأجهزة الأعضاء في اللجنة والأمانة العامة ومبادرة تنمية الانتوساي وهم:

●	ديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية :		
	السيد/ محمد بن مطلق النفيعي	▪	المستشار ومدير عام مكتب رئيس الديوان- رئيسا
	السيد / عبد الله بن احمد الثبيت	▪	مدير أدارة مراجعة إيرادات الجمارك
●	ديوان الرقابة المالية الاتحادي بجمهورية العراق :		
	السيدة / د. مائدة فخري جمعة	▪	معاون مدير عام وكالة – نائبا للرئيس
	السيد / د. طارق حامد سرحان		رقيب مالي اقدم
●	المجلس الأعلى للحسابات بالمملكة المغربية :		
	السيد/ عبدالرزاق الدرعي	▪	رئيس مصلحة التعاون
●	ديوان المحاسبة بالمملكة الأردنية الهاشمية :		
	السيد/ جميل الخطيب	▪	مدير مديرية المؤسسات المستقلة
●	ديوان المحاسبة بدولة الكويت :		
	السيد / عبدالرزاق عبدالكريم	▪	مدير ادارة الرقابة على الاستكشافات والتكرير
	السيدة/ نادية محمد العنزي	▪	اختصاصي أول بإدارة المنظمات الدولية
	السيدة/ فاطمة نبيل جعفر	▪	مدقق مشارك بإدارة الرقابة على الاستكشافات والتكرير

●	ديوان المحاسبة بدولة قطر :		
	السيدة/ رنا ماضي الهاجري	▪	مدير مركز التميز للتدريب والتطوير.
●	ديوان الرقابة المالية والادارية بدولة فلسطين :		
	السيد/ يوسف احمد يوسف حنتش	▪	رئيس وحدة التخطيط والتدريب وتنمية القدرات
●	الأمانة العامة للمنظمة العربية (الأرابوساي) :		
	السيد/ خميس بن عبدالله الحسني	▪	المدير العام بالأمانة العامة.
●	مبادرة تنمية الإنتوساي (IDI) :		
	السيد/ عبدالحكيم بن الأزرق	▪	ممثل مبادرة تنمية الانتوساي

افتتح الاجتماع سعادة السيد/ عبدالعزيز محمد العمادي – نائب رئيس ديوان المحاسبة نيابةً عن معالي الشيخ / بندر بن محمد بن سعود آل ثاني رئيس ديوان المحاسبة بدولة قطر، حيث القى كلمة عبر فيها عن سعادته باستضافة ديوان المحاسبة لهذا الاجتماع ، ورحب بالوفود المشاركة متمنياً لهم اقامة طيبة في بلدهم الثاني دولة قطر .

كما أشاد بأهمية الاجتماع والدور الذي تقوم به لجنة تنمية القدرات المؤسسية في تطوير عمل الاجهزة العربية وكوادرها من خلال اعتماد خطط التدريب والبحث العلمي ومجالات التعاون بين المنظمة العربية وغيرها من المنظمات الدولية والاقليمية .

كما القى السيد / عبد الرزاق عبد الله عبد الكريم، ممثل ديوان المحاسبة بدولة الكويت ورئيس لجنة تنمية القدرات المؤسسية ، كلمة شكر فيها ديوان المحاسبة بدولة قطر على استضافة هذا الاجتماع ونوه بالجهود التي بذلت لانجاحه متمنياً له كل النجاح والتوفيق للمشاركين بالاجتماع .

كما تقدم السيد/ خميس الحسني، ممثل الامانة العامة بالشكر إلى معالي رئيس ديوان المحاسبة بدولة قطر على استضافة أعمال هذه اللجنة وتوفير كافة الظروف المناسبة لذلك ورحب بممثل مبادرة تنمية الإنتوساي على حضوره هذا الاجتماع .

وبعد ذلك شرعت اللجنة في دراسة البنود المدرجة على جدول أعمالها وانتهت إلى ما يلي :

البنـد الأول: إقرار مشروع جدول الأعمال :

بعد استعراض البنود التي تضمنها جدول الأعمال ، تم إقراره بعد ادخال بعض التعديلات عليه وفقا للتالي :

1- اقـرار مشروع جـدول الأعمـال.

2- انتخـاب رئيس للجنـة ونائباً له .

3- تعديل اللائحـة التنظيمية الجديدة وفقا لتوجيهات المجلس التنفيذي للمنظمة العربية في اجتماعه الثالث والخمسين في الجمهورية التونسية (القرار رقم 2016/222 م.ت بند1.)

4- تقييـم نتائج تنفيذ الجـزء الأخير من خطة العمل في مجال التدريب والبحث العلمي لسنة 2016.

5- إعداد مشروع خطة عمل المنظمة لعام 2017.

6- اقتراح لجنة تقويم البحوث الخاصة بالمسابقة الثانية عشرة في مجال للبحث العلمي .

7- دراسـة موضوع تنفيـذ مهمة رقابية مشتركة بين الأجهزة العربية حول موضوع "تـدقيق أداء مشاريع التنمية المستندة للمخاطر وفق معايير الانتوساي (ISSAIs(3999-3000" (قـرار رقم 2016/222 م.ت بند 14.)

8- استكمال النظر في المهام المتمخضة عن اجتماع المجلس التنفيذي للمنظمة في دورته 52 بالمملكة المغربية.

9- متـابعة القرار رقم 2016/231 حول مقتـرحات ديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية بتطوير آليات العمل بالمنظمة العربية وفقا للآتي:

9-1- ربط نتائج تقييم الأداء باستخدام إطار قياس أداء الأجهزة العليا للرقابة بدراسات تقييم الاحتياجات الفعلية للأجهزة بما يمكن من اعتماد استراتيجيات تنمية القـدرات على مستوى كل جهاز ومن ثم على مستوى المنظمة العربية.

9-2- تصميم قـاعدة بيانات خاصة بتنمية قـدرات الأجهزة الأعضاء بالمنظمة.

10- مناقشة اطار التعاون بين منظمة الأوروساي و المنظمة العربية.

11- استعمال الدعم المالي المقدم من ديوان الرقابة المالية الاتحادي بجمهورية العراق والمبلغ المتبقي من المنحة المقدمة من قبل الوكالة الأمريكية للتنمية في تنفيذ لقاء تدريبي .

12- حول تجسيم التعاون مع منظمة الأفروساي الناطقة بالأنجليزية.

13- التعاون مع مبادرة تنمية الانتوساي

14- تحديد مكان وموعد الاجتماع القادم للجنة.

البنـد الثاني: انتخاب رئيس للجنة ونائباً له :

تنفيذا لأحكام الفقرة (1) من المادة السادسة من الفصل الثالث من اللائحة التنظيمية للجنة تنمية القدرات المؤسسية، تم انتخاب السيد/ محمد بن مطلق النفيعي ممثل ديوان المراقبة العامة في المملكة العربية السعودية رئيساً للجنة بالتزكية ، والسيدة / د. مائدة فخري جمعة، ممثلة ديوان الرقابة المالية الاتحادي بجمهورية العراق نائباً للرئيس بالتزكية .

كما تؤكد اللجنة على أن الفقرة سالفة الذكر تنص على أن " تنتخب اللجنة رئيسا لها ونائبا للرئيس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، ويحق للجهاز الذي يمثله الرئيس أو النائب استبدال الممثل الذي تم انتخابه بممثل آخر مع احتفاظ الممثل الجديد للجهاز بنفس المنصب باقي المدة المقررة بذلك " .

البند الثالث: تعديل اللائحة التنظيمية الجديدة وفقاً لتوجيهات المجلس التنفيذي للمنظمة العربية في اجتماعه الثالث والخمسين في الجمهورية التونسية (القرار رقم 2016/222 م.ت بند 1) :

تنفيذا لأحكام الفقرة الأولى من قرار المجلس التنفيذي في اجتماعه الثالث والخمسين رقم 2016/230 والتي أوكلت إلى الأمانة العامة مهمة إعداد لائحة تنظيمية موحدة للجان التابعة للمنظمة يراعى في إعدادها التعديلات التي اعتمدها المجلس التنفيذي.

وبعد مناقشة مشروع اللائحة التنظيمية للجنة تنمية القدرات المؤسسية الذي أعدته الأمانة العامة في ضوء قرار المجلس التنفيذي سالف الذكر، أقرت اللجنة اللائحة التنظيمية المرفقة بعد إدخال تعديلات عليها (مرفق رقم 1) وتوصي المجلس باعتمادها.

البنـد الرابع: تقييم نتائج تنفيذ الجزء الاخير من خطة العمل في مجال التدريب والبحث العلمي لسنة 2016 :

أولاً : اللقاءات العلمية والتدريبية :

اطلعت اللجنة على نتائج تنفيذ اللقاءات الخمسة التي نظمت سنة 2016 وهي كالتالي :

اللقاء التدريبي	الجهاز المستضيف	التاريخ
نماذج الرقابة الداخلية الحديثة	مجلس المحاسبة بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية	6 – 11 /11/ 2016
مهارات ادارة المخاطر المالية في الاستثمارات والمشروعات	ديوان المحاسبة بدولة الكويت	13 – 17 /11/ 2016
اطار قياس اداء الاجهزة العليا للرقابة (SAIPMF)	ديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية	20 – 24 /11/ 2016
تحليل الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية	المجلس الأعلى للحسابات بالمملكة المغربية	19 – 23/12/ 2016

ويتضمن المرفق رقم (2) النتائج التي أسفر عنها تنفيذ اللقاءات المذكورة أعلاه .

وبعد المناقشة وتبادل الرأي بين أعضاء اللجنة والاطلاع على نتائج تحليل الاستبيانات الخاصة بالمشاركين والخبراء في اللقاءات سالفة الذكر، تم التوصل إلى الاستنتاجات والمقترحات التالية :

أ- حققت اللقاءات الخمسة نجاحات من حيث التنظيم والإعداد لها ، وثمنت اللجنة ما بذله الخبراء من جهود قيمة في إعداد المادة العلمية والتدريبية وتقديمها إلى المشاركين وكذلك القيام بالتقييم القبلي والبعدي.

ب- تميزت اللقاءات بمشاركة اخصائيي التدريب ، حيث كانت مثمرة من حيث المنهجية التي اتبعوها ، مما ساهم بشكل كبير في التواصل والتفاعل بينهم وبين المشاركين .

ج- قيام المشاركين بالتجهيز والتحضير للمشاركة الفعالة في اللقاءات وذلك من خلال إعداد تجاربهم قبل حضور اللقاءات وتقديمها باستخدام برنامج (Power point) وفقاً لما طلب منهم

د- اقرار التوصيات الصادرة عن اللقاء التدريبي الذي عقد في دولة الكويت حول موضوع "مهارات ادارة المخاطر في الاستثمارات والمشروعات" بعد إدخال بعض التعديلات عليها وتتمثل فيما يلي:

- إعداد دليل تدقيق مستند على المخاطر معتمد من جميع الأجهزة العليا للرقابة برعاية ودعم من المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة.
- العمل على مشاركة مراجعي الأجهزة العليا للرقابة في مهام رقابية في الأجهزة النظيرة لتبادل الخبرات في مجال تقييم المخاطر.
- عقد اللقاءات العلمية بشكل دوري على مستوى الأجهزة العليا لتبادل الخبرات حول المخاطر المالية.
- قيام الأجهزة العليا للرقابة بتوعية الجهات المشمولة برقابتها بأهمية تفعيل دور اللجان والإدارات المتخصصة في إدارة المخاطر .
- تعزيز الأجهزة العليا للرقابة بالخبرات المتخصصة في كافة الأنشطة المشمولة بالرقابة بهدف تخفيض مخاطر المراجعة الناتجة عن ذلك .
- إصدار ومراجعة التشريعات والأنظمة الخاصة بالحوكمة وأنظمة الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر لخلق بيئة عمل إيجابية تساعد على تحقيق الأهداف.

هـ - اعتماد التوصيات المتعلقة باللقاء التدريبي الذي عقد بالمملكة المغربية حول موضوع " تحليل الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية " بعد ادخال بعض التعديلات عليها والمتمثلة فيما يلي :

1. تأكيد الدور الحيوي للأجهزة العليا للرقابة في تقييم السياسات الاقتصادية وأثرها البيئي وكذلك تقييم الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية والرفع من نسبة المهمات الرقابية المنجزة المتعلقة بالبيئة لإشعار الجهات الحكومية المختصة بأهمية وضع السياسات اللازمة لحماية البيئة.

2. أهمية توافر إطار مرجعي قابل للتنفيذ على مستوى الأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة لمراجعة القضايا المتعلقة بالتنمية المستدامة بشكل عام وتقييم الاثار الاقتصادية لما لها من تأثير مباشر على المكونات الأخرى لهذه التنمية .

3. قيام الأجهزة العليا للرقابة بدورها الرقابي من خلال وضع منهاج رقابي ومراجعة المواضيع المتصلة بالتنمية المستدامة للمساهمة في تحديد الانحرافات والآثار السلبية وبما يساعد على سلامة اتخاذ القرارات المرتبطة بإدارة وحماية الموارد الطبيعية .

4. توجيه الاهتمام لمعايير المحاسبة والمراجعة التي تكفل توافر الإطار التنظيمي لتقييم الأنشطة البيئية ومقاربتها بالأنشطة الاقتصادية وقياس الأثر والكلفة البيئية لهذه الأنشطة ونشر التقارير والمعلومات المتعلقة بحماية البيئة.

5. تشجيع التواصل وتبادل الخبرات بين الأجهزة العليا للرقابة في المنظمة العربية والتعاون الثنائي المتعدد الأطراف من أجل معالجة القضايا البيئية وكذلك الآثار الاقتصادية المترتبة عنها؛ وذلك عن طريق المؤتمرات واللقاءات وإشراك بعض الخبراء في مهمات رقابية في الأجهزة الأخرى .

6. احاطة الجهات الحكومية المختصة، بالتوصيات التي تصدرها الأجهزة العليا للرقابة، بإعتماد حوكمة مبنية على التنمية المستدامة و التقييم المستمر للآثار الاقتصادية والاجتماعية للمشكلات البيئية كما يتم تتبع تفعيل التوصيات؛ وإلزامية التطبيق.

7. تكثيف الجهود لتنمية قدرات العاملين بالأجهزة العليا للرقابة في المنظمة العربية في مجال المراجعة البيئية بصفة عامة وتقييم الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية بصفة خاصة بالنظر إلى أهميتها وتشعب موضوعاتها .

وتوصي اللجنة بالاستعانة بالخبراء المدربين المتخرجين من مبادرة تنمية الانتوساي، على الا يزيد عددهم في كل لقاء تدريبي عن اربعة مدربين ، ويحق للأجهزة المستضيفة عند الضرورة زيادة عدد المدربين الى ستة وفقاً لما تقتضيه متطلبات فترة التدريب و المادة العلمية والتدريبية التي تتطلب بعض الحالات التطبيقية .

ثانيا : الترجمة :

واصلت أجهزة الرقابة في كل من مصر والكويت والعراق ترجمة الأعداد الصادرة عن مجلة الانتوساي إلى اللغة العربية وأدرجتها الأمانة العامة على موقع المنظمة الالكتروني.

البند الخامس: إعداد مشروع خطة عمل المنظمة لعام 2017 .

بعد الإطلاع على المقترحات المقدمة من الأجهزة الأعضاء ، توصي اللجنة أن يكون مشروع خطة العمل في مجال التدريب والبحث العلمي لعام 2017 كما هو موضح في الجدول المذكور أدناه وتفاصيل ذلك وفقا للمرفق رقم (3) .

أولاً : اللقاءات العلمية والتدريبية :

تضمنت خطة العمل في مجال التدريب والبحث العلمي لسنة 2017 والتي أقرتها الجمعية في دورتها العادية الثانية عشرة اللقاءات التالية:

1 - برنامج تدريبي وفقا لمنهجية IDI حول موضوع "إطار قياس أداء الأجهزة العليا للرقابة"

2 - اللقاء التدريبي حول موضوع "الرقابة على قطاع النفط والغاز"

3 - اللقاء العلمي حول موضوع "الرقابة على قطاع الأدوية"

4 - اللقاء التدريبي حول موضوع "الرقابة على تقنية المعلومات"

5 - اللقاء التدريبي حول موضوع "الرقابة على الدين العام"

وقد تلقت الأمانة العامة إجابة واحدة من ديوان المحاسبة بدولة الكويت تتعلق برغبته في استضافة اللقاء التدريبي حول موضوع " الرقابة على قطاع النفط والغاز " خلال الفترة من 7 إلى 2017/5/11 . كما عبر ممثل ديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية عن رغبة الديوان في استضافة البرنامج التدريبي حول "اطار قياس اداء الاجهزة العليا للرقابة" .

وتعرض اللجنة على المجلس التنفيذي اللقاءات التالية لتحديد أماكن انعقادها :

1 - اللقاء العلمي حول موضوع "الرقابة على قطاع الأدوية"

2 - اللقاء التدريبي حول موضوع "الرقابة على تقنية المعلومات"

3 - اللقاء التدريبي حول موضوع "الرقابة على الدين العام"

ثانياً : الترجمة :

مواصلة ترجمة أعداد المجلة الدولية للرقابة الحكومية الصادرة عن منظمة الانتوساي إلى اللغة العربية، وفقاً للجدول التالي :

العدد	اسم الجهاز
يناير	الجهاز المركزي للمحاسبات جمهورية مصر العربية
ابريل	ديوان المحاسبة دولة الكويت
يوليو	ديوان الرقابة المالية الاتحادي جمهورية العراق
اكتوبر	ديوان المحاسبة المملكة الاردنية الهاشمية

البند السادس: اقتراح لجنة تقويم البحوث الخاصة بالمسابقة الثانية عشرة في مجال البحث العلمي:

استعرضت اللجنة الموضوعات الثلاثة التي أقرتها الجمعية العامة في دورتها الثانية عشرة للمسابقة الثانية عشرة التي تنظمها المنظمة العربية في مجال البحث العلمي وهي :

الموضوع الأول : تطوير العمل الرقابي وتحقيق القيمة المضافة

الموضوع الثاني : الرقابة على أهداف التنمية المستدامة

الموضوع الثالث: تعامل الجهاز الأعلى للرقابة مع أدلة الإثبات

وبناءً على ما ورد من الأجهزة الأعضاء (مصر ، السعودية ، الاردن ، فلسطين ، العراق ، الكويت ، ليبيا ، عمان ، الجزائر) بخصوص رغبتها في المشاركة في لجنة تقويم البحوث، تقترح اللجنة أن تشكل لجنة تقويم البحوث الخاصة بالمسابقة الثانية عشرة من الأجهزة الخمسة في البلدان التالية : الكويت / فلسطين / ليبيا / مصر / عمان .

وعملا بالأسلوب الذي اعتمده المجلس التنفيذي في اجتماعه الخمسين والذي نص على انه يتم تقويم البحوث الصادرة عن أعضاء الأجهزة المنتمية إلى لجنة التقويم من قبل الأربعة الآخرين يضاف إليهم جهاز خامس ، فقد تم اختيار الجهاز الجزائري للقيام بهذه المهمة .

كما تذكر اللجنة بقرار المجلس التنفيذي في اجتماعه الخمسين والمتعلق باعتماد عناصر وعلامات تقييم البحوث وهي كالتالي :

العناصر	العلامات
1. التزام الباحث بأصول ومنهجية البحث العلمي	10
2. مدى تغطية البحث لأغلب النقاط العلمية	20
3. مدى دقة المعلومات الواردة في البحث	15
4. مدى تغطية البحث للجوانب التطبيقية	20
5. مدى مساهمة البحث في تطوير وإثراء العمل الرقابي من خلال إبراز النتائج والتوصيات بشكل يحقق الهدف من البحث	25
6. مدى وضوح أسلوب الكتابة ودقة العرض للأفكار	5
7. كفاية المراجع ودقة البحث	5

البند السابع: دراسة موضوع تنفيذ مهمة رقابية مشتركة بين الأجهزة العربية حول موضوع "تدقيق أداء مشاريع التنمية المستند للمخاطر وفق معايير الانتوساي (ISSAIs(3999-3000" (قرار رقم 2016/222 م.ت بند 14.) .

بعد ان ناقشت اللجنة هذا المقترح ، توصي بأن يتم التنسيق بين الامانة العامة وديوان المحاسبة بدولة الكويت (مقدم المقترح) لتحديد الشروط والمعايير المطلوبة للمشاركة في هذا البرنامج والموعد المقترح للتنفيذ.

البند الثامن : استكمال النظر في المهام المتمخضة عن اجتماع المجلس التنفيذي للمنظمة في دورته 52 بالمملكة المغربية.

ناقشت اللجنة الموضوعات المطلوب استكمالها خلال العام 2017 وهي كتالي :

- ضبط تصور حول خطة تفعيل اداء المنظمة :

رأت اللجنة انه بناءً على قرار المجلس التنفيذي المشار اليه فإن ضبط تصور حول خطة تفعيل اداء المنظمة يتطلب قيام جميع اللجان بالمنظمة بإبداء مقترحاتها ومرئياتها حول هذا الموضوع وتزويد الامانة العامة بذلك وهي لا زالت في انتظار ما سيرد اليها من لجان المنظمة. وسوف يتم عرض ما يرد بهذ الخصوص على المجلس التنفيذي في اجتماعه القادم.

- تقييم فاعلية الموقع بعد سنة من اعتماده:

سوف تتولى اللجنة في نهاية العام 2017 البت في جميع الاراء والمقترحات التي ترد للامانة العامة من قبل الاجهزة الرقابية بشأن موقع المنظمة على شبكة الانترنت ولا سيما فيما يتعلق بمجال تنمية القدرات .

- دراسة حول التعلم الالكتروني .

تقترح اللجنة تشكيل فريق من ممثلي اجهزة الرقابة في كل من السعودية و الكويت و فلسطين وذلك لاعداد دراسة حول هذا الموضوع بالاستعانة بمبادرة تنمية الانتوساي وعرضها على اللجنة في اجتماعها القادم .

- دراسة تكثيف الانشطة المتصلة بتطبيق المعايير .

بالاضافة الى البرنامج الذي تنفذه مبادرة تنمية الانتوساي لفائدة الاجهزة العربية حول تطبيق المعايير، توصي اللجنة بحث الاجهزة على ضرورة الاستفادة من منسوبيها الحاصلين على هذا البرنامج في اجهزتهم ومتابعتهم وتنظيم دورات تدريبية داخلية لفائدة زملائهم في الاجهزة وحثها على وضع الاستراتيجيات التي قامت باعدادها خلال تنفيذ البرنامج موضع التنفيذ .

البند التاسع : متابعة القرار رقم 2016/231 حول مقترحات ديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية بتطوير آليات العمل بالمنظمة العربية وفقا للآتي:

ناقشت اللجنة المقترحين التاليين :

1- ربط نتائج تقييم الاداء باستخدام اطار قياس اداء الاجهزة العليا للرقابة بدراسات تقييم الاحتياجات الفعلية للاجهزة بما يمكن من اعتماد استراتيجيات تنمية القدرات على مستوى كل جهاز ومن ثم على مستوى المنظمة العربية:

اطلعت اللجنة على المقترح الذي قدمه ممثل مبادرة تنمية الانتوساي حول برنامج تعاون مع المنظمة العربية يخص اطار قياس اداء الاجهزة ورات اللجنة ان يتم التنسيق بين الامانة العامة ومبادرة تنمية لانتوساي لتحديد جميع الجوانب المتعلقة بتنفيذ هذا البرنامج من حيث مراحله وتكاليفه المالية.

وقد رحبت اللجنة بهذا المقترح وعرضه على المجلس التنفيذي لاتخاذ ما يراه بشأنه ، كما سوف تقوم اللجنة بالتنسيق مع الامانة العامة في إعداد دراسة تتضمن معرفة الأجهزة العربية التي قامت بإعداد تقارير عن تقييم الاداء بإستخدام إطار قياس أداء الأجهزة العليا بالرقابة بحيث يتم في فترة لاحقة ربط نتائج هذه التقارير بتقييم الاحتياجات الفعلية للأجهزة.

تصميم قاعدة بيانات خاصة بتنمية قدرات الاجهزة الاعضاء بالمنظمة :

ترى اللجنة ان تتضمن قاعدة البيانات على موقع المنظمة على شبكة الانترنت ما يلي :

- السير الذاتية للمدربين في الاجهزة وتحديثها دورياً عن طريق الامانة العامة .

- الانجازات التي تقوم بها الاجهزة في مجال التدريب والبحث العلمي والمجالات الاخرى المتعلقة بتنمية القدرات .
- احتياجات الاجهزة في مجال تنمية القدرات وذلك بالتنسيق بين الامانة العامة والاجهزة الاعضاء.

البند العاشر : مناقشة إطار التعاون بين منظمة الأوروساي و المنظمة العربية:

عقدت المنظمة العربية ونظيرتها الأوروبية اجتماعا على هامش مؤتمر الإنكوساي بأبوظبي وذلك للتباحث وتبادل وجهات النظر حول آفاق التعاون بينهما لا سيما في مجال عقد الملتقيات العلمية الدورية المشترك بينهما.وقد تم الاتفاق على أن تتولى الأمانة العامة للمنظمة الأوروبية إعداد وثيقة حول مشروع إطار لتنظيم الملتقيات الدورية المشتركة تضمنه المبادئ العامة حول برمجة وتسيير وتنظيم تلك الملتقيات.

حيث أن الأمانة العامة لم تتلق الوثيقة المذكورة من نظيرتها الاوروبيه حتى انعقاد هذا الاجتماع وبالتالي لم يتسنى لها دراسة هذا الموضوع ، وبناءً علية تم تأجيله وأوكلت إلى الأمانة العامة مهمة متابعته مع الامانة العامة لمنظمة الاوروساي وعرض نتائج ذلك على لجنة تنمية القدرات في اجتماعها القادم.

البند الحادي عشر: استعمال الدعم المالي المقدم من ديوان الرقابة المالية الاتحادي بجمهورية العراق والمبلغ المتبقي من المنحة المقدمة من قبل الوكالة الأمريكية للتنمية.

لقد سبق ان قدم ديوان الرقابة المالية بجمهورية العراق دعما ماليا بمبلغ 30.000 دولار من أجل تغطية النفقات المترتبة عن تنظيم الجمعية العامة للمنظمة في دورتها الثانية عشرة المنعقدة بتونس خلال الفترة من 19 إلى 2016/10/21 . وبعد صرف 14.428 دولار لتغطية تلك النفقات، توفر للمنظمة من الدعم المذكور مبلغ 15.572 دولار.

كما تم في إطار الاتفاقية المبرمة مع الوكالة الأمريكية للتنمية والبالغة 200.000 دولار، صرف أو التعهد بصرف ما قيمته 189.227 دولار مع استيفاء جميع بنود الاتفاقية. وقد توفر لفائدة المنظمة بالتالي مبلغ 10.773 دولار يتعين صرفه قبل موفى سبتمبر 2017.

وبالتالي فإن مجموع ما توفر للمنظمة من المبلغين المذكورين أعلاه قد بلغ 26.345 دولار. وقد خاطبت الأمانة العامة رئيس المجلس التنفيذي حول مقترح استعمال هذا المبلغ في تنفيذ أحد النشاطين التاليين :

- دورة تدريبية لفائدة الأجهزة الأعضاء حول موضوع "رقابة الأداء وفقا لمعايير الإنتوساي" حيث تعد رقابة الأداء من المجالات ذات الأولوية في عمل الأجهزة الأعضاء خاصة في ظل ما توليه منظمة الإنتوساي ومنظمة الأمم المتحدة من أهمية لدور الأجهزة العليا للرقابة في المساعدة على تحقيق أهداف التنمية المستدامة وذلك من خلال تفعيل ممارسة رقابة الأداء.

- تقييم أداء الأجهزة الأعضاء باستخدام إطار قياس أداء الأجهزة العليا للرقابة وذلك وفقا لقراري المجلس التنفيذي رقم 2016/221 و2016/231 حيث يمكن أن يستغل الدعم في تنفيذ دورة تدريبية حول إطار قياس أداء الأجهزة العليا للرقابة وذلك إضافة للدورة المدرجة ضمن خطة العمل لسنة 2017 بما سيتيح بالإجمال تدريب مجموعة تتراوح بين 3 و4 أشخاص بكل جهاز وتأهيلهم بالتالي لتنفيذ عمليات التقييم لأجهزتهم وفقا لمتطلبات الإطار المذكور.

وبعد المناقشات وتبادل الآراء ، تقترح اللجنة أن يخصص المبلغ المذكور لتنظيم دورة تدريبية حول موضوع " رقابة الاداء على قطاع التعليم وفقا لمعايير الانتوساي" . ويتم تحديد مكان وموعد هذه الدورة لا حقا.

البند الثاني عشر: حول تجسيم التعاون مع منظمة الأفروساي الناطقة بالانجليزية:

اطلعت اللجنة على المذكرة التي اعدها معالي الاستاذ / عادل الصرعاوي رئيس ديوان المحاسبة بدولة الكويت بالانابة والنائب الأول لرئيس المجلس التنفيذي والتي تضمنت مقترحات بشان مجالات التعاون الممكنة بين المنظمة العربية ومنظمة الافروساي الناطقة بالانجليزية، (مرفق رقم 4). وتوصي اللجنة بعرضها خلال الاجتماع الذي سيعقد بين المنظمتين على هامش الاجتماع الخامس والخمسين اللمجلس التنفيذي في دولة قطر .

البند الثالث عشر: التعاون مع مبادرة تنمية الانتوساي:

قام السيد عبد الحكيم بن الازرق ممثل مبادرة تنمية الانتوساي بتقديم عرضاً حول محفظة برامج مبادرة تنمية الانتوساي اللسنوات 2016- 2018 . وبين اهم انجازات برنامج مبادرة تطبيق المعايير الدولية للاجهزة العليا للرقابة الذي يتم تنفيذه بالتعاون مع المنظمة العربية حيث اكد على اهمية قيام الاجهزة المشاركة بتنفيذ الاستراتيجيات التي قامت باعدادها لتطبيق المعايير كما اوضح المراحل القادمة من البرنامج .

من جهة اخرى عرض السيد عبدالحكيم استراتيجية تنفيذ برنامجي التعامل مع الاطراف ذات العلاقة ومكافحة الفساد اللذين سيشرع في تنفيذهما قريبا بالتعاون مع المنظمة العربية.

- **وبناء عليه سوف تقوم اللجنة بالمتابعة لتعزيز التعاون مع مبادرة تنمية الانتوساي ومتابعة البرامج التي تقدمها لفائدة الاجهزة العربية.**

البند الرابع عشر : تحديد مكان وموعد الاجتماع القادم للجنة :

عملاً بأحكام المادة السابعة من اللائحة التنظيمية للجنة ترى اللجنة ان تعقد اجتماعها الثاني عشر قبل شهرعلى الاقل من انعقاد الاجتماع السادس والخمسين للمجلس التنفيذي وذلك في بلد احد الاجهزة الاعضاء الذي يعبر عن رغبته في استضافة الاجتماع المذكور او في مقر الامانة العامة و يتم تحديد موعد هذا الاجتماع بالتشاور والتنسيق بين الامين العام ورئيس الجهاز المستضيف ورئيس اللجنة.

***

وفي ختام الاجتماع عبر المشاركون عن شكرهم وتقديرهم العميق لجميع العاملين في ديوان المحاسبة بدولة قطر الشقيقة وعلى رأسهم معالي الشيخ / بندر بن محمد بن سعود آل ثاني، رئيس ديوان المحاسبة بدولة قطر على ما قدموه من دعم ومعونة صادقة وتوفير كافة وسائل الراحة مما أسهم في تسهيل عمل اللجنة وتحقيق ما توصلت إليه من نتائج .

واللـــه الموفـــق ،،

رئيس اللجنة

محمد بن مطلق النفيعي

مقرر اللجنة

خميس عبدالله الحسني

مرفق رقم 1

تعديل اللائحة التنظيمية للجنة تنمية القدرات المؤسسية

اللائحة التنظيمية السابقة	اللائحة التنظيمية المعدلة
المادة الأولى **موضوع اللائحة** تحدد بموجب هذه اللائحة أهداف ومهام لجنة تنمية القدرات المؤسسية وقواعد تنظيمها وسيرها وتقييم نتائج أعمالها . **المادةالثانية** **التعاريف** يكون للألفاظ والتعابير التالية أينما وردت في هذه اللائحة المعاني المبينة أمام كل منها ما لم يقتض سياق الكلام معنى آخ : المجموعـــة : المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسـ . المجلـــــس المجلس التنفيذي للمجموعة العربـ . الأجهـــزة الأجهزة الأعضاء في المجموع . الأمانة العامة : الأمانة العامة للمجموعة العربية اللجنـــة لجنة تنمية القدرات المؤسسـ . رئيس اللجن : رئيس لجنة تنمية القدرات المؤسسـ . **الفصل الأول الأهداف، المهام والاختصاصات** **المادة الثالثة** **الأهداف**	**المادة الأولى** **موضوع اللائحة** تحدد بموجب هذه اللائحة أهداف ومهام لجنة تنمية القدرات المؤسسية وقواعد تنظيمها وسيرها وتقييم نتائج أعمالها . **المادة الثانية** **التعاريف** يكون للألفاظ والتعابير التالية أينما وردت في هذه اللائحة المعاني المبينة أمام كل منها ما لم يقتض سياق الكلام معنى آخر : المنظمة : المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسـ . المجلس : المجلس التنفيذي للمنظمة العربـ . الأجهزة : الأجهزة الأعضاء في المنظم . الأمانة العامة : الأمانة العامة للمنظم . اللجنة : لجنة تنمية القدرات المؤسسـ . رئيس اللجنة : رئيس لجنة تنمية القدرات المؤسسـ . **الفصل الأول : الأهداف والمهام والاختصاصات** **المادة الثالثة** **الأهداف**

تهدف اللجنة إلى :

– تنمية القدرات المؤسسية للأجهزة الأعضاء في المجالين التنظيمي والمهني والمساعدة على تلبية احتياجاتها ؛

-2 تعزيز وتشجيع تبادل ونقل وتطبيق المعارف والمهارات المتصلة بهياكل وعمل الأجهزة بما يمكنها من النهوض بمهامها على أكمل وجه ؛

-3 تحديد الأسـ يب والآليات والوسائل التي من شأنه ا تحقيق تنمية القدرات المنشودة ؛

-4 تشجيع البحث العلمي الهادف إلى تنمية القدرات المؤسسية للأجهزة الأعضـ .

المادة الرابعة

المهام والاختصاصات

لأجل تحقيق الأهداف المشار إليها، تتولى اللجـ :

-1 العمل على تطوير الموارد البشريا للأجهزة الأعضاء ؛

-2 إعداد قاعدة معلومات خاصة بمجالات تنمية القدرات المؤسسية في المجموعة والعمل على تطويرها

-3 السعي للاستفادة من أفضل الممارسات المهنية، العربية والدولية ؛

-4 رصد وتوفير المعلومات المتعلقة بالتعليم عن بعد والتعليم الإلكتروني ؛

-5 متابعة تنفيذ كل من الخطة الإستراتيجية للتدريب والخطة الإستراتيجية لتقنية المعلومات وتقييم هذا التنفيذ ؛

-6 تقديم الراي والمشورة للمجموعة والأجهزة الأعضاء في مجال تنمية القدرات ؛

-7 دراسة الموضوعات التي يحيلها إليها المجلس التنفيذي وتقديم مقترحات بشأنها مجلس ؛

-8 إعداد الخطط والبرامج التدريبية ومتابعتها وتقييمها ؛

-9 اقتراح الندوات واللقاءات العلمية التي من شأنها الإسهام في تنمية القدرات المؤسسية للأجهزة

تهدف اللجنة إلى :

– تنمية قدرات الأجهزة في المجال المؤسسي والتنظيمي والمهني والمساعدة على تلبية احتياجاتها ؛

– تعزيز وتشجيع تبادل ونقل وتطبيق المعارف والمهارات المتصلة بهياكل وعمل الأجهزة بما يمكنها من النهوض بمهامها على أحسن وجه ؛

– تحديد الأساليب والآليات والوسائل التي من شأنها تحقيق تنمية القدرات المنشودة ؛

– تشجيع البحث العلمي الهادف إلى تنمية قدرات الأجهز .

المادة الرابعة

المهام والاختصاصات

لأجل تحقيق الأهداف المشار إليها تتولى اللجنة :

– إعداد الخطط والبرامج التدريبية ومتابعتها وتقييمها ؛

– العمل على تنميةكفا ة الموارد البشرية للأجهزة ؛

– إعداد قاعدة معلومات خاصة بمجالات تنميةالقدرات في المنظمة والعمل على تطويرها ؛

– السعي للاستفادة من أفضل الممارسات المهني ، العر. ة والدو. ة ؛

– العمل على تركيز منهج التعلم الالكتروني بالمنظما ؛

– تقديم الرأي والمشورة للمنظمة وللأجهزة في مجال تنمية القدرات ؛

– دراسة الموضوعات التي يحيلها إليها المجلس التنفيذي وتقديم مقترحات بشأنها إلى المجلس ؛

– اقتراح الندوات واللقاءات العلمية التي من شأنها الإسهام في تنمية قدرات الأجهزة ؛

– تقديم مقترحات، بالتنسيق مع الأمانة العامة والأجهزة، لأجل تعزيز التعاون مع المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية في مجال تنمية القدرات ؛

0 – تقديم مقترحات إلى المجلس التنفيذي لتشكيل فرق عمل لدراسة موضوعات معينة في مدة زمنية

الأعضاء ؛ -11 تقديم مقترحات، بالتنسيق مع الأمانة العامة والأجهزة الأعضاء، لأجل تعزيز التعاون مع المنظ ات والهيئات الدولية والإقليمية في مجال تنمية القدرات المؤسسية؛ -11 اقتراح إحداث فريق عمل مكلف بالمراجعة البيئية ؛ -12 تقديم مقترحات إلى المجلس التنفيذي لتشكيل فرق عمل لدراسة موضوعات معينة في مدة زمنية محدد . غير أنه لا يسوغ لفريق عمل أن يزاول أي اختصاص من الاختصاصات العامة المخولة للج . ولهذه الغاية تقوم اللجنة بـ : - إعداد خطة عمل متكاملة في مجال تنمية القدرات المؤسسية لفترة ثلاث سنوات ؛ - إعداد برنامج عمل سنوي تفصيلي في الإطار المرسوم له في خطة العمل المشار إليها في الفقرة السابقة ؛ - إعداد تقرير يتضمن قييما لنتائج تنفيذ برنامج العمل السنوي ؛ يوافي رئيس اللجنة الأمانة العامة بهذه الوثائق قصد عرضها على المجلس التنفيذي: . **الفصل الثاني : تشكيل اللجنة** **المادةالخامسة** -1 تتألف اللجنـــة، بالإضافة إلى ممثل الأمانة العامة، من ثمانية أعضاء يتم تعيينهم بقرار من المجلس ؛ -2 يراعى في اختيار أعضاء اللجنة الالتزام والكفاءة والخبرة في مجال ختصاصاتها ؛ -3 يعين أعضاء اللجنة لمدة ست سنوات ويجدد نصف أعضائها كل ثلاث سنوات ؛ -4 يعمل كل جهاز عضو، في حدود الإمكان، على عدم تغييرممثله في اللجنة طيلة هذه المدة ؛ -5 تسقط عضوية كل جهاز في اللجنة بتغيب ممثله عن حضور اجتماعين متتاليين بدون عذر مقبول ؛	محدد . غير أنه لا يسوغ لـ ـ ق عمل أن يزاول اي اختصاص من الاختصاصات العامة خولة للجنة ؛ ولهذه الغاية تقوم اللجنة بما يلي : - إعداد خطة عمل متكاملة في مجال تنمية القدرات لفترة ثلاث سنوات ؛ - إعداد برنامج عمل سنوي تفصيلي في الإطار المرسوم له في خطة العمل المشار إليها في الفقرة السابقة ؛ - إعداد تقرير يتضمن تقييما لنتائج تنفيذ برنامج العمل السنوي . يوافي رئيس اللجنة الأمانة العامة بهذه الوثائق قصد عرضها على المجلس التنفيذي: . **الفصل الثاني : تشكيل اللجنة** **المادة الخامسة** - تتألف اللجنة بالإضافة إلى ممثل الأمانة العامة، من ثمانية أعضاء يتم تعيينهم بقرار من المجلس ؛ - يراعى في اختيار أعضاء اللجنة الالتزام والكفاءة والخبرة في مجال اختصاصاتها ؛ - يعين أعضاء اللجنة لمدة ست سنوات ويجدد نصف أعضائها كل ثلاث سنوات ؛ - يعمل كل جهاز عضو، في حدود الإمكان، على عدم تغيير ممثله في اللجنة طيلة هذه المدة ؛ - تسقط عضوية كل جهاز في اللجنة بـ يب ممثله عن حضور اجتماعين متتاليين بدون عذر مقبول ؛ - يحيط رئيس اللجنة رئيس الجهاز المعني بكل تقصير أو إخلال لممثله بواجباته داخل اللجنة ؛

-6 يحيط رئيس اللجنة رئيس الجهاز المعني بكل تقصير أو إخلال لممثله بواجباته داخل اللج .

الفصلالثالث : تسيير اللجنة

المادة السادسة

-1 تنتخب اللجنة رئيسا لها ونائبا للرئيس ومقررا لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجد .

-2 يسهرالرئيس على حسن سير أعمال اللجنة وأدائها للمهام المناطة بها وتنسيق وتتبع إنجاز هذه المهام في الآجال المقررة وفقا لأحكام هذه اللائحة وطبقا لتوجيهات وقرارات المجموء .

-3 إذا غ ب الرئيس لسبب من الأسباب ناب عنه نائب الرئيس .

-4 يتولى مقرر اللجنة تحرير محاضر اجتماعاتها وإعداد التقارير بشأن نتائج أشغالها .

يوقع الرئيس والمقرر على هذه المحاض .

-5 للجنة أن تضع لها نظاما داخل .

المادة السابعة

الفصل الثالـ : تسيير اللجنة

المادة السادسة

- تنتخب اللجنة رئيسا لها ونائبا للرئيس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد . ويحق للجهاز الذي يمثله الرئيس أو نائب الرئيس استبدال الممثل الذي تم انتخابه بممثل آخر مع احتفاظ الممثل الجديد بنفس المنصب لباقي المدة المقررة لذلك ؛

- عند إعادة تشكيل اللجنة من قبل المجلس التنفيذي ووجود الجهاز الذي يرأس اللجنة ضمن أعضاء اللجنة الجديدة يستمر الجهاز برئاسة اللجنة لحين عقد الاجتماع الأول للجنة وانتخاب رئيس ونائب للرئيس ؛

- عند إعادة تشكيل اللجنة من قبل المجلس التنفيذي وخروج الجهاز الذي ؛ أس اللجنة يتولى الجهاز نائب رئيس اللجنة مهام رئيس اللجنة لحين عقد الاجتماع الأول للجنة وانتخاب رئيس ونائب للرئيس ؛

- عند إعادة تشكيل اللجنة من قبل المجلس التنفيذي وخروج الجهاز الذي يرأس اللجنة ونائبه تتولى الأمانة العامة مهمة رئاسة اللجنة لحين عقد الاجت ع الأول للجنة وانتخاب رئيس ونائب للرئيس ؛

- يسهر الرئيس على حسن سير أعمال اللجنة وأداءها للمهام المناطة بها وتنسيق ومتابعة إنجاز هذه المهام في الآجال المقررة وفقا لأحكام هذه اللائحة وطبقا لتوجيهات وقرارات المنظمة ؛

- إذا غاب الرئيس لسبب من الأسباب ناب ه نائب الرئيس ؛

- تتولى الأمانة العامة مهمة مقرر اللج . وتتمثل مهمتها في تحرير محاضر اجتماعاتها .

المادة السابعة

اجتماعات اللجنة

تعقد اللجنة اجتماعا سنويا قبل انعقاد اجتماع المجلس التنفيذي بشهر على الأقل وذلك في بلد أحد الأجهزة

اجتماعات اللجنة

تعقد اللجنة اجتماعا سنويا قبل انعقاد اجتماع المجلس التنفيذي بشهر على الأقل وذلك في بلد أحد الأجهزة الأعضاء الذي يعر عن رغبته في استضافتها أو في مقر الأمانة العامة . ويتم تحديد موعد هذا الاجتماع بالتشاور والتنسيق بين الأمين العام ورئيس الجهاز المستضيف ورئيس اللج .

للجنة أن تع د اجتماعات استثنائية،بمبادرة من رئيسها أو بقرار من المجلس التنفيذي أو بناء على طلب من الأمين العام، لتدارس موضوع محد .

المادة الثامنة

جدول الأعمال

-1 يعد رئيس اللجنة، بالتنسيق مع الأمانة العامة وقبل موعد كل اجتماع، مشروع جدول الأعمال وتوافى به الأجهزة الأعضاء في اللجنة قبل تاريخ انعقاد الاجتماع بخمسة عشر يوما على الأة .

ويجب أن يتضمن مشروع جدول الأعمال الموضوعات الداخلة في نطاق اختصاصات اللجنة سي :

- إعداد خطة العمل للثلاث سنوات ؛
- حصر الرنامج السنوي لعمل اللجنة ؛
- إعداد التقرير السنوي حول نشاطة .

-2 تصادق اللجنة، في بداية كل اجتماع لها، على جدول أعماد .

المادة التاسعة

النصاب القانوني

لا تكون اجتماعات اللجنة صحيحة إلا بحضور نصف أعضائها على الأقل من بينهم الرئيس أو نائ .

المادة العاشرة

الأعضاء الذي يع ب عن رغبته في استضافتها أو في مقر الأمانة العامة . ويتم تحديد موعد هذا الاجتماع بالتشاور والتنسيق بين الأمين العام ورئيس الجهاز المستضيف ورئيس اللج .

للجنة أن تعقد اجتماعات استثنائية،بمبادرة من رئيسها أو بقرار من المجلس التنفيذي أو بناء على طلب من الأمين العام. لتدارس موضوع محد .

المادة الثامنة

جدول الأعمال

-1 يعد رئيس اللجنة، بالتنسيق مع الأمانة العامة وقبل موعد كل اجتماع، مشروع جدول الأعمال وتوافى به الأجهزة الأعضاء في اللجنة قبل تاريخ انعقاد الاجتماع بخمسة عشر يوما على الأة .

ويجب أن يتضمن مشروع جدول الأعد ل الموضوعات الداخلة في نطاق اختصاصات اللجنة سي :

- إعداد خطة العمل للثلاث سنوات ؛
- حصر الرنامج السنوي لعمل اللجنة ؛
- إعداد التقرير السنوي حول نشاطة .

-2 تصادق اللجنة، في بداية كل اجتماع لها، على جدول أعماد .

المادة التاسعة

النصاب القانوني

لا تكون اجتماعات اللجنة صحيحة إلا بحضور نصف أعضائها على الأقل من بينهم الرئيس أو نائ .

المادة العاشرة

اتخاذ القرارات

-1 تتخذ اللجنة قراراتها وتصدر مقترحاتها وتوصياتها بأغلبية أعضائها الحاضري . وفي حالة تعادل

اتخاذ القرارات -1 تتخذ اللجنة قراراتها وتصدر مقترحاتها وتوصياتها بأغلبية أعضائها الحاضرين . وفي حالة تعادل الأصوات، يرجح الجانب الذي ينتمي إليه الرئيس ؛ - يكون التصويت علنيا ما عدا في حالة انتخاب الرئيس ونائبه ومقرر اللجنة . **المادة الحادية عشرة** **تكاليف الاجتماعات** - تتحمل الأجهزة الأعضاء في اللجنة، نفقات سفر وإقامة ممثليها بمناسبة الاجتماعات التي تعقدها سواء ببلد أحد الأجهزة الأعضاء أو بمقر الأمانة العامة . - توفر الجهة المستضيفة للاجتماعات جميع الإمكانات اللازمة لعقد . وتتحمل جميع النفقات المترتبة عن ذلك . **الفصل الرابع : اعتماد وتعديل اللائحة** **المادة الثانية عشرة** يتم اعتماد هذه اللائحة التنظيمية من قبل المجلس التنفيذي وتعتبر نافذة من تاريخ اعتمادها . وفي حالة الحاجة لإجراء أي تعديل عليها، يرفع المقترح إلى المجلس لاتخاذ ما يراه بشأنه . للأجهزة الأعضاء والأمانة العامة ورئيس اللجنة حق اقتراح التعديل . **الفصل الخامس : أحكام انتقالية** **المادة الثالثة عشرة** - في التأليف الأول للجنة، يعين نصف الأعضاء لمدة ست سنوات والنصف الثاني لمدة ثلاث سنوات - تنتهي مهام لجنة التدريب والبحث العلمي بمجرد دخول هذه اللائحة حيز التنفيذ وتشكيل لجنة تنمية القدرات المؤسسية وتنتقل إلى هذه الأخيرة محفوظات ووثائق اللجنة الأول .	الأصوات، يرجح الجانب الذي ينتمي إليه الرئيس ؛ - يكون لتصويت علنيا ما عدا في حالة انتخاب الرئيس ونائبه . **المادة الحادية عشرة** **تكاليف الاجتماعات** - تتحمل الأجهزة الأعضاء في اللجنة، نفقات سفر وإقامة ممثليها بمناسبة الاجتماعات التي تعقدها سواء ببلد أحد الأجهزة الأعضاء أو بمقر الأمانة العامة . - توفر الجهة المستضيفة للاجتماعات جميع الإمكانات اللازمة لعقد . وتتحمل جميع النفقات المترتبة عن ذلك . **الفصل الرابع : اعتماد وتعديل اللائحة** **المادة الثانية عشرة** - يتم اعتماد هذه اللائحة التنظيمية من قبل المجلس التنفيذي وتعتبر نافذة من تاريخ اعتمادها . وفي حالة الحاجة لإجراء أي تعديل عليها، يرفع المقترح إلى المجلس لاتخاذ ما يراه بشأنه . - للأجهزة الأعضاء والأمانة العامة ورئيس اللجنة حق اقتراح التعديل . **الفصل الخامس : أحكام انتقالية** **المادة الثالثة عشرة** يتم إعادة تشكيل اللجنة وفقا لمقتضيات الفقرة 3 ضمن المادة الخامسة من الفصل الثاني انطلاقا من اجتماع المجلس التنفيذي الذي يسبق اجتماع الجمعية العامة .

المرفق رقم 2

مذكرة حول تقييم نتائج تنفيذ الجزء الأخير من خطة العمل

في مجال التدريب والبحث العلمي لسنة 2016

1 - اللقاء التدريبي المنعقد بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية حول موضوع " نماذج الرقابة الداخلية الحديثة "

استضاف مجلس المحاسبة بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية خلال الفترة من 6 إلى 2016/11/11 اللقاء التدريبي حول موضوع " نماذج الرقابة الداخلية (COCO- COS0).وشارك فيه أربعة وعشرون متدربا (متوزعين بين 4 إناث و20 ذكور) مثلوا أجهزة الرقابة في كل من الأردن وتونس والجزائر والسعودية وسلطنة عمان والكويت وقطر وفلسطين وسوريا والعراق والمغرب ومصر والسواد ن.

وأشرف على إعداد المادة العلمية والتدريبية فريق مكون من ستة خبراء مدربين من مجلس المحاسبة وقدموا هذه المادة مسترشدين في ذلك بالأسلوب المعتمد من قبل مبادرة تنمية الانتوس اي في تقديم البرامج التدريبية.

وافتتح اللقاء معالي الأستاذ / عبد القادر بن معروف ، رئيس مجلس المحاسبة، وممثل الأمانة العامة حيث ألقى معالي رئيس المجلس كلمة ترحيبية بالمشاركين مبينا أهمية موضوع اللقاء وتلتها كلمة ممثل الأمانة العامة التي تضمنت شكر الجهاز ال جزائري على استضافة اللقاء والجهود الكبيرة التي بذلها للإعداد له.

وقد أشرف على تيسير اللقاء سبعة مدربين من مجلس المحاسبة ممن لهم خبرة في مجال موضوع اللقاء.

- السيد / بوروبة عبد الكريم
- السيد / اسعد خلف
- السيد / برار علي
- السيد / شيخاوي احمد
- السيدة/ زاغ سهيلة
- السيد / هاني عمرو
- السيد / خالد بن فرنان

واستهل اللقاء بتمرين كتابي تضمن عددا من الأسئلة تولى المشاركون الإجابة عليها (تقييم قبلي) وذلك تنفيذا لتوصية المجلس التنفيذي للمنظمة في اجتماعه الثالث والخمسين التي نصت على إتباع أسلوب التقييم القبلي والبعدي للقاءات.

وتضمن برنامج اللقاء المحاور التالية:

- المحور الأول:الإطار المرجعي (COCO- COS0): المصدر - أسباب الإنشاء - التعريف - التطور التاريخي - المبادئ - الإطار.

- المحور الثاني : إرشادات الانتوساي حول معايير الرقابة الداخلية في القطاع العمومي (GOV 9100): الرقابة الداخلية : تعريف وقيود - ومكونات الرقابة الداخلية - المهام والمسؤوليات.
- المحور الثالث : الدليل الارشادي لمعايير الرقابة الداخلية للقطاع العام (إدارة المخاطر (GOV 9130).

وقد اتبع الخبراء المدربون في تقديم اللقاء أسلوب مبادرة تنمية الانتوساي، حيث استخدموا تقنيات جمعت بين الأسلوب النظري والتطبيقي الذي تمثل في إجراء تمارين عملية في شكل مجموعات حول كل محور من محاور موضوع اللقاء، تلتها تقديم الحلول بالنسبة لكل تمرين من قبل ممثل عن كل مجموعة.

كما خصصت أربعة جلسات لتقديم عروض المشاركين بمعدل نصف ساعة لكل عرض بما في ذلك مناقشات المشاركين.

وفي اليوم الأخير من اللقاء، وفي إطار التقييم البعدي للقاء، أجاب المشاركون على الأسئلة التي سبق أن وزعت عليهم في اليوم الأول (تقييم بعدي) وتولى فريق الخبراء تحليل نتائج التقييم القبلي والبعدي المرفق و الذي يهدف إلى تقييم مدى تحصيل المشاركين للمادة التدريبية والتمكن من توظيفها فيما بعد في المهمات الرقابية للأجهزة.و كانت الأسئلة وأجوبتها على النحو التالي:

السؤال (الإستبيان)	الجواب	
	بداية الدورة	نهاية الدورة
س1: هل لديك معلومات مسبقة عن نماذج الرقابة الداخلية الحديثة (coso-coco) ؟ و هل سبق لكم تطبيقها في المهمات الرقابية ؟ نعم	**نعم: 7** **البعض منها: 12** **لا: 4** **23 جواب من 24،** **غياب المشاركة السورية في اليوم الأول.**	**نعم: 11** **البعض منها: 13** **لا: 0** **24 من 24 مشارك**
س2: أي من هذه المكونات تعتبر من مكونات الرقابة الداخلية الحديثة coso ؟ **1 - البيئة الداخلية: - الأنشطة الرقابية – المعلومات و الاتصالات – تقييم المخاطر – المراقبة.** **2 - أجهزة الرقابة الخارجية: - المعلومات و الاتصالات – تقييم المخاطر.**	**1 - البيئة الداخلية:22** **2 - أجهزة الرقابة الخارجية: 1** **23 جواب من 24،** **غياب المشاركة السورية في اليوم الأول.**	**1 - البيئة الداخلية: 22** **2 - أجهزة الرقابة الخارجية: 2**
س3: الفرق بين الرقابة الداخلية و إدارة المخاطر: **1- الرقابة الداخلية هي إدارة المخاطر.** **2- الرقابة الداخلية لا علاقة لها بإدارة المخاطر.** **3- إدارة المخاطر هي تطور الرقابة الداخلية.**	**ج1: 4** **ج1:2** **ج3: 18** **23 /24 نفس الملاحظة**	**ج1: 5** **ج2: 0** **ج3: 19**
س4: مكونات إدارة المخاطر هي: 5 أم 7 أم 8	**ج1=5: 15** **ج2=7: 5** **ج3=8: 2** **و واحد بدون جواب** **24/23 نفس الملاحظة**	**ج1=5: 13** **ج2=7: 1** **ج3=8: 10**
س5: هل نقاط التركيز: - اختيارية **- إجبارية**	**- اختيارية: 16** **- إجبارية: 7** **24/23 نفس الملاحظة**	**- اختيارية: 22** **- إجبارية: 1** **واحد بدون رأي**

يتبين من خلال الجدول أعلاه، تحصيل المشاركين للمادة العلمية بشكل جيد و بشيء من التفاوت فيما بينهم، مع بقاء بعض الإلتباس في فهم مكونات إدارة المخاطر كما هو واضح في السؤال الرابع
كما قام المشاركون والخبراء المدربون بملء صحائف الاستقصاء التي وزعت عليهم وتولى ممثل الأمانة العامة تفريغها وتحليلها.

التقييم النهائي لاستمارة المتدرب	التقييم
التقييم الفني للقاء (أهداف اللقاء + الحقيبة التدريبية والمادة العلمية)	ممتاز
التقييم الإداري للقاء (الإجراءات التنظيمية والخدمات التدريبية)	ممتاز
تقييم الهيئة التدريبية	ممتاز
متوسط تقييم المتدربين للقاء	ممتاز

التقييمالنهائيلاستمارةالمدرب	التقييم
المدرب1 / السيد / بوروبة عبد الكريم	ممتاز
المدرب2 / السيد / اسعد يخلف	جيدجداً
المدرب3 / السيد / برار علي	جيد
المدرب4 / السيد / شيخاوي احمد	جيدجداً
المدرب5 / السيدة / زاغ سهيلة	جيدجداً
المدرب6 / السيد / هاني عمرو	ممتاز
المدرب7 / السيد / خالد بن فرنان	ممتاز
متوسطتقييمالمدربينللقاء	جيدجداً

واختتم اللقاء معالي الأستاذ / عبد القادر بن معروف وممثل الأمانة العامة، حيث ألقيت كلمات الاختتام تلاها توزيع شهادات التقدير وشهادات اجتياز الدورة.

2 ـ اللقاء التدريبي بدولة الكويتحول موضوع " مهارات إدارة المخاطر الم الية في الاستثمارات والمشروعات"

استضاف ديوان المحاسبة بدولة الكويت خلال الفترة 13-17 نوفمبر 2016 اللقاء التدريبي حول موضوع "مهارات إدارة المخاطر المالية في الاستثمارات والمشروعات " وشارك فيه 33 متدربا يمثلون 14 جهازا من الأجهزة الأعضاء في المنظمة وهي أجهزة الرقابة في كل من الأردن والسعودية والبحرين وتونس وقطر وفلسطين والجزائر وسلطنة عمان والعراق والكويت والمغرب ومصر والسودان وموريتانيا . وقد تحمل الجهاز الكويتي نفقات إقامتهم. كما تابع اللقاء 4 طلبة من جامعة الكويت وجامعة الخليج للعلوم والتكنولوجيا بدولة الكويت.

وقد افتتح اللقاء معالي الأستاذ / عادل عبد العزيز الصرعاوي رئيس ديوان المحاسبة بالإنابة بدولة الكويت والنائب الأول لرئيس المجلس التنفيذي للمنظمة بحضور ممثل الأمانة العامة ، حيث القيا كلمتي الافتتاح.

وقد تولى إعداد وتقديم المادة العلمية ثلاثة مدربين من ديوان المحاسبة بالكويت وهم:

- ✓ السيد / د .عدنان حسن الحسن
- ✓ السيدة / نهى عبد الرزاق القلاف
- ✓ السيد / حمدعبد المجيد الأمير

وجميعهم متحصلون على شهادة أخصائي تدريب من مبادرة تنميةالأنتوساي. وتم اعتماد طريقة الأي دي آي في التدريب من خلال التناوب بين الجانب النظري والتطبيقي وتشريك المتدربين في العرض من خلال طرح الأسئلة وتشجيع تبادل التجارب.

وتم التطرق خلال اللقاء إلى المحاور التالية:

- مفهوم مخاطر المراجعة وأنواعها.
- مخاطر المراجعة في معايير الرقابة المالية(معاييرالانتوساي – معايير المراجعة الدولية.)
- تحديد أنواع مخاطر المراجعة وطرق تقييمها في إطار تخطيط عملية المراجعة.
- طرق اكتشاف وتقييم المخاطر في المشاريع وإجراءات الرقابة عليها.
- مهارات تقييم المخاطرفي الاستثمارات وإجراءات الرقابةعليها.
- تبادل الخبرات بين الأجهزة الرقابية في مجال تقييم مخاطر المراجعة بأنواعها.
- ورشة عمل حول آلية تقييم مخاطر المراجعة تطبيق المعاييرالأنتوساي.

كما تم تشريك ممثلين عن البنك المركزي الكويتي والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية لتقديم عروض تخص خبرتهم في التحكم في مخاطر الا ستثمار والمشاريع. كما قدم ممثلون عن ديوان المحاسبة بالكويت تجربة الديوان في الرقابة على الأداء.

وقد خصص اليوم الرابع من اللقاء لتقديم ومناقشة عروض تجربة الأجهزة المشاركة في موضوع اللقاء. وقد شهدت هذه الجلسة حضور معالي الأستاذ / عادل عبد العزيز الصرعاوي رئيس ديوان المحاسبة بالإنابة بدولة الكويت والنائب الأول لرئيس المجلس التنفيذي للمنظمة.

كما توصل المشاركون والخبراء إلى التوصيات التالية:

1. **إعداد دليل تدقيق مستند على المخاطر معتمد من جميع الأجهزة العليا للرقابة برعاية ودعم من المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة.**
2. **ندب مراجعي الأجهزة العليا للرقابة للقيام بمهام رقابية في الأجهزة الزميلة لتبادل الخبرات في مجال تقييم المخاطر.**
3. **عقد اللقاءات العلمية بشكل دوري على مستوى الأجهزة العليا لتبادل الخبرات حول المخاطر المالية.**
4. **قيام الأجهزة العليا للرقابة بتوعية الجهات المشمولة برقابتها بأهمية تفعيل دور اللجان والإدارات المتخصصة في إدارة المخاطر**
5. **تعزيز الأجهزة العليا للرقابة بالخبرات المتخصصة في كافة الأنشطة المشمولة بالرقابة بهدف تخفيض مخاطر المراجعة الناتجة عن ذلك**
6. **إصدار وتنقيح التشري عات والأنظمة الخاصة بالحكومة وأنظمة الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر لخلق بيئة عمل إيجابية تساعد على تحقيق الأهداف.**

وقبيل اختتام اللقاء، تم توزيع استمارات التقييم على المشاركين والخبراء وقام ممثل الأمانة العامة بتحليل نتائجها وتبين من خلال ذلك النتائج التالية:

التقييم	التقييمالنهائيلاستمارةالمتدرب
جيد جداً	التقييم الفني للقاء (أهداف اللقاء + الحقيبة التدريبية والمادة العلمية)
ممتاز	التقييم الإداري للقاء (الإجراءات التنظيمية والخدمات التدريبية)
ممتاز	تقييم الهيئة التدريبية
ممتاز	

ملاحظات ومقترحات المتدربين
التنويه بفكرة تشريك هيئة بنكالكويت ومؤسسة الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصاديةٍ في تأطير بعض الجلسات التدريبية وكذلك فكرة إشراك طلبة الجامعات
التوسع في عقد مثل هذه الدورات واللقاءات سواء العلمية أو التدريبية
إعطاء الوقت الكافي لتغطية المواضيع المتعلقة بالدورة وذلك بزيادة الوقت المخصص للدورة لتعميم الفائدة

التقييم	التقييم النهائي لاستمارة المدرب
ممتاز	**المدرب/ 1 :** الدكتور / عدنان الحسن
ممتاز	**المدرب/ 2**: السيدة / نهى القلاف
ممتاز	**المدرب/ 3 :** السيد / حمد الأمير
ممتاز	متوسط تقييم المدربين للقاء

ملاحظات ومقترحات المدربين
تعزيز مشاركة المؤسسات ذات العلاقة في موضوع اللقاء العلمي
اقتراح أن تكون المواد التدريبية على حامل الكتروني بدلا من الطباعة
الشكر الجزيل لفريق التنظيم الإداري على الجهود المبذولة والدعم المتواصل

3 ـ اللقاء التدريبي بالمملكة العربية السعودية حول موضوع " إطار قياس أداءالأجهزة العليا للرقابة (SAIPMF)

استضاف ديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية خلال الفترة من 20 إلى 2016/11/24 اللقاء التدريبي حول موضوع "قياس أداء الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة (SAIPMF)" وذلك في إطار تنفيذ خطة العمل التفصيلية للمنظمة العربية في مجال التدريب والبحث العلمي لعام 2016.

وكان الهدف من تنظيم هذا اللقاء تزويد المشاركين بالمعارف الخاصة بأهداف استخدام إطار قياس أداء الجهاز الأعلى للرقابة المالية والمحاسبة، وفهم كيفية استخدا م التقارير من قبل الجهاز وأصحاب المصالح الخارجيين، وفهم نقاط القوة والضعف المتعلقة بإطار قياس أداء الأجهزة، وإكساب المشاركين القدرة على تطبيق المبادئ المنهجية في مرحلة تخطيط تقييم إط ار قياس أداء الجهاز وفي مرحلة تنفيذ هذه التقييمات، وإعداد التقارير عنه، والقدرة على تحديد عملية مناسبة لوضع إطار قياس أداء الجهاز الأعلى للرقابة المالية والمحاسبة وفقاً لغاية التقييم ولسياق البلاد، والتعرف على تجربة الجهاز المستضيف والأجهزة الأعضاء من خلا ل التركيز على حالات عملية تقدم لهذا الغرض .

وقد شارك في اللقاء عشرون متدربا (توزعوا بين 01 إناث و 19 ذكور) مثلوا أجهزة الرقابة في كل من الأردن وتونس والجزائر والسعودية والكويت وقطر ومصر والسودان وموريتانيا.

كما أشرف عليه من الناحيتين العلمية والتدريبيةِ ثلاثة خبراء متخصصون في موضوع اللقاء وهم :

ـ السيد/ سلطان العتيبي
ـ السيد / ابراهيم الشايع
ـ السيد / سعد العتيبي

وافتتح اللقاء سعادة الأستاذ/ عثمان بن عبد الرحمن اليحيى نيابة عن معالي الأستاذ / حسام بن عبد المحسن العنقري، رئيس ديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية ، وبحضور ممثل الامانة العامة للمنظمة.

وقد تناول اللقاء الموضوعات التالية:

تمرين كتابي تضمن بعض الأسئلة حول محاور موضوع اللقاء (تقييم قبلي للمشاركين).

مقدمة عن معايير الانتوساي
إطار قياس أداء الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة (SAIPMF):
المجال (أ): إعداد الجهاز الأعلى للرقابة المالية والمحاسبة التقارير.
المجال (د) : المعايير والمنهجيات الرقابية.
المجال (ب) : الاستقلالية والإطار القانوني
المجال (ج) : استراتيجية التنمية المستدامة
المجال (هـ) : هياكل الإدارة والإسناد
المجال (و) : الموارد البشرية والقيادة.
المجال (ز) : الاتصال وإدارة العلاقات مع الجهات المعنية.
ضمان الجودة وكتابة التقارير.

وقد تدعّمت الجوانب النظرية لمحاور موضوع اللقاء بإجراء تمارين عملية للمشاركين في شكل مجموعات، بحث يتولى كل فريق مناقشة محتوى التمرين واقتراح الحلول المناسبة وتقديمها من قبل ممثل عنهم ، على أن يوافيهم بعد ذلك فريق التدريب بالإجابات الصحيحة.

وفي اليوم الأخير من اللقاء، خصصت جلستان تضمنتا ما يلي:

أ. الجلسة الأولى : عرض تجربة ديوان المراقبة العامة في مجال استخدام قياس أداءالأجهزة العليا للرقابة

ب. الجلسة الثانية :عرض تجارب الأجهزة العليا للرقابة : وقد عرضت جميع وفود الأجهزة المشاركة تجارب أجهزتهمعدا ممثل الجهاز الموريتاني الذي لم يقدم عرضا في هذا الخصوص وكذلك الإجابة على نفس الأسئلة الكتابية التي وزعت على المشاركين في أول جلسة من اللقاء (تقييم بعدي). كما قام الخبراء المدربون والمشارك ون بتعبئة استمارات التقييم الخاصة بهم .

واختتم اللقاء معالي الدكتور / حسام بن عبد المحسن العنقري، رئيس الديوان، وبحضور ممثل الأمانة العامة ، حيث ألقيت كلمات الاختتام وتم توزيع شهادات التقدير وشهادات " اجتياز دورة تدريبية.

وقد أسفرت نتائج التقييم القبلي والبعدي على ما يلي:

تم توزيع أسئلة على المشاركين في بداية الدورة وتم إعادة توزيع نفس الأسئلة في نهاية الدورة لقياس مدى استفادة المشاركين من الدورة، وقد تم استخدام أسلوب التقييم من (4-1) بحيث يكون رقم (1) ضعيف و رقم (4) ممتاز. وقد تم تحليل إجابات المشاركين كما يلي:

1 - مدى معرفة المشارك بإطار قياس أداء الأجهزة العليا لرقابة المالية والمحاسبة.

وفيما يلي عينة من إجابة المشاركين قبل وبعد الدورة

المشارك رقم	الإجابة قبل	الإجابة بعد
1	وضع معايير محددة لقياس أداء الجهاز للوقوف على نقاط القوة والضعف.	عبارة عن إطار لقياس أداء الجهاز الرقابي مقارنة بالمعايير الدولية لتحديد نقاط القوة والضعف.
2	هي الرقابة على مدى تطبيق معايير الأداء الدولية ومدى فاعليتها	يستخدم أطار قياس أداءالأجهزة العليا للرقابة لتحديد مستوى الجهاز مقارنة مع المعايير الدولية للانتوساي
3	هو إطار لمعرفة مستوى أداءالأجهزة الرقابية وفق ماهو معتمد وتقييم نقاط القوة والضعف	إطار موضوعي لقياس أداء الجهاز تم تصميمه لمساعدة الجهاز على الوقوف على مستوى أداء الجهاز مقارنة بالمعايير الدولية وتحديد نقاط القوة والضعف

وفيما يلي تقييم للمشاركين:

درجة التقييم	قبل الدورة	بعد نهاية الدورة
	عدد الإجابات	عدد الإجابات
4	0	5
3	4	7
2	4	7
1	12	1
المجموع	20	20

2 -مدى
ـ معرفة
2
المشارك بالمعايير الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة الصادرة عن المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة(الانتوساي)
وفيما يلي عينة من إجابات المشاركين قبل وبعد الدورة:

المشارك رقم	الإجابة قبل	الإجابة بعد
1	-طريقة تقييم الدائرة عبر مراجعة النظراء -المراجعة عبر CMP وأطر الرقابة على الأداء - معيار ISSSAI20	-مستوى التأسيس. اعلان ليما -المبادئ الأساسية للعمل الرقابي(الاستقلالية،الشفافية،اخلاقيات المهنه،الجودة). -المتطلبات الأساسية للعمل الرقابة(ISSAI 100.200.300.)
2	لا يوجد إجابة	تصنف المعايير: -مبادى التأسيس إعلان ليما -الشروط الأساسية لعمل الأجهزة (الاستقلالية،قيمة منافع الأجهزة،الشفافية،أخلاقيات المهرة،الجودة). -المبادئ الأساسية للرقابة : رقابة القطاع 100 ،رقابة المالية 200، رقابة الأداء 300، رقابة الالتزام 400
3	يوجد معياران دوليان محددان عن طريق الانتوساي في مجال الرقابة الطوعية والهدف هو تحديد مواطن الخلل والضعف ونقاط القوة	هناك أربعة مستويات للمعايير لها تصنيف خاص. -المستوى الأول:مبادئ التأسيس إعلان ليما -المستوى الثاني: المبادئ الأساسية للرقابة المالية (الاستقلالية10.11،قيمة منافع الأجهزة12،الشفافية20،أخلاقيات المهرة 30،الجودة40) ـ المستوى الثالث: المتطلبات الأساسية(رقابة القطاع 100 ،رقابة المالية 200،رقابة الأداء 300،رقابة الالتزام 400) -المستوى الرابع: التوجيهات التنفيذية تحتوى على مجموعتين من التوجيهات عامة وخاصة متعلقة بالرقابات

	وتفعيلها	الثلاث

وفيما يلي تقييم للمشاركين:

درجة التقييم	قبل الدورة	بعد نهاية الدورة
	عدد الإجابات	عدد الإجابات
4	0	5
3	1	5
2	4	7
1	15	3
المجموع	20	20

الرأي الفني:

ويتبين مماسبق أن المشاركين استفادوا من المادة العلمية للدورة وكذلك من تجربة الديوان بهذا الخصوص حيث تبين الفرق بالإجابات قبل وبعد الدورة.

كما تم توزيع استمارات التقييم على المشاركين والخبراء وقام ممثل الأمانة العامة بتحليل نتائجها وتبيّن من خلالها النتائج التالية:

التقييم النهائي لاستمارة المتدرب	التقييم
التقييم الفني للقاء (أهداف اللقاء + الحقيبة التدريبية والمادة العلمية)	جيد جداً
التقييم الإداري للقاء (الإجراءات التنظيمية والخدمات التدريبية)	جيد
تقييم الهيئة التدريبية	جيد
متوسط تقييم المتدربين للقاء	جيد

التقييم النهائي لاستمارة المدرب	التقييم
المدرب/ 1 : السيد / سلطان بن مرزوق العتيبي	ممتاز
المدرب/ 2 : السيد / ابراهيم بن عبدالله الشايع	ممتاز
المدرب/ 3 : السيد / سعد بن حمود العتيبي	ممتاز
متوسط تقييم المدربين للقاء	ممتاز

مقترحات المدربين:
- إدراج المادة العلمية والتدريبية للقاءات على موقع المنظمة على شبكة الانترنت
- تبادل الخبراء المدربين بين الأجهزة الأعضاء لتقديم دورات تدريبية مشتركة والاستعانة بهم من قبل المنظمة العربية لتقديم دورات متخصصة لفائدة موظفي الأجهزة الأعضاء.

4 - اللقاء التدريبي بالمملكة المغربية حول موضوع " تحليل الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية "

استضاف المجلس الأعلى للحسابات بالمملكة المغربية خلال الفترة 19-23 ديسمبر 2016 اللقاء التدريبي حول موضوع " تحليل الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية وشارك فيه 19 متدربا (يتوزعون بين 6 إناث و13 ذكور) وذلك من تسعة أجهزة أعضاء بالمنظمة وهي أجهزة الرقابة في كل من الأردن والجزائر والسعودية والسودان وسلطنة عمان والكويت ولبنان والمغرب.

كما اشرف عليه من الناحيتين العلمية والعملية ثلاثة مدربين من المجلس الأعلى للحسابات لهم خبرة في مجال موضوع اللقاء وهم :

- السيد / محمد عبد المحسن حنين
- السيد / حسن النمراي
- السيدة / حيـــاة اليادوني

واستهل اللقاء بتمرين كتابي تضمن عددا من الأسئلة تولى المشاركون الإجابة عليها (تقييم قبلي).

وقد تناول اللقاء المحاور التالية:

- أهم القضايا البيئية والمخاطر الناتجة عنها
- أهم الآثار الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن المشاكل البيئية والعلاقة المتبادلة بين الفقر والبيئة
- البعد الدولي للمشاكل البيئية وآثارها الاقتصادية
- النمو المستدام، التعريف وتحليل المفاهيم
- دور السياسات البيئية في ضبط وتقييم وقياس الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية
- حالة عملية: آثار النفايات المنزلية على البيئة والصحة والاقتصاد ودور السياسات البيئية في هذا المجال
- دور المحاسبة البيئية في تقييم وقياس الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية
- حالة عملية: دور المعلومات البيئية في تقييم ال مخاطر الاقتصادية في قطاع تدبير الموارد المائية وحمايتها
- إجراءات الرقابة المرتبطة بقياس وتقييم الآثار الاقتصادية للمشاكل البيئية والصعوبات التي تواجه الأجهزة العليا للرقابة على ضوء المعايير المتعلقة بالرقابة البيئية، لاسيما ISSAI 5110 وISSAI 5120وISSAI 5130 وISSAI 5140

- حالة عملية: المشاكل والصعوبات التي تواجه الأجهزة العليا للرقابة في مجال قياس وتقييم الآثار الاقتصادية للمشاكل البيئية في مجال استغلال الموارد المعدنية والصعوبات التي تواجه الأجهزة العليا للرقابة
- عرض حالات عملية وتطبيقية للأجهزة المشاركة
- عرض ومناقشة نتائج الدورة
- المصادقة على التوصيات

كما قدم ممثل عن الوزارة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة بالمغرب، المكلفة بالبيئةتجربة المغرب في مجال حماية البيئة حيث تم تقديم مداخلة حول تقييم كلفة التدهور البيئي بالمغرب.

وفي ضوء كل ما سبق، توصل المشاركون والخبراء الى التوصيات التالية:

1. **تأكيد الدور الحيوي للأجهزة العليا للرقابة في تقييم السياسات الاقتصادية وأثرها البيئي وكذلك تقييم الاثار الاقتصادية للمشكلات البيئية والرفع من نسبة المهمات الرقابية المنجزة المتعلقة بالبيئة لتحسيس الجهات الحكومية الم ختصة بأهمية وضع السياسات اللازمة لحماية البيئة؛**

2. **أهمية توافر إطار مرجعي قابل للتنفيذ على مستوى الأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة لمراجعة القضايا المتعلقة بالتنمية المستدامة بشكل عام وتقييم الاثار الاقتصادية لمالها من تأثير مباشر على المكونات الأخرى لهذه التن مية. هذا الاطار ينبني على اعتماد خريطة للمخاطر تأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات الطبيعية والاقتصادية لكل بلد.**

3. **قيام الأجهزة العليا للرقابة بدورها الرقابي من خلال وضع منهاج رقابي ومراجعة المواضيع المتصلة بالتنمية المستدامة للمساهمة في تحديد الانحرافات والآثار السلبية وبما يساعد في سلامة اتخاذ القرارات المرتبطة بإدارة وحماية الموارد الطبيعية؛**
4. **توجيه الاهتمام لمعايير المحاسبة والمراجعة التي تكفل توافر الإطار التنظيمي لتقييم الأنشطة البيئية ومقاربتها بالأنشطة الاقتصادية وقياس الأثر والكلفة البيئية لهذه الأنشطة ونشر التقارير والمعلومات المتعلقة بحماية البيئة.**
5. **تشجيع التواصل وتبادل الخبرات بين الأجهزة العليا للرقابة العربية والتعاون الثنائي والمتعدد الأطراف من أجل معالجة القضايا البيئية وكذا الآثار الاقتصادية المترتبة عنها؛ وذلك عن طريق المؤتمرات واللقاءات وإشراك بعض الخ براء في مهمات رقابية في الأجهزة الأخرى في جهازها.**

6. **تحسيس الجهات الحكومية المختصة، من خلال التوصيات التي تصدرها الأجهزة العليا للرقابة، على اعتماد حكامة مبنية على التنمية المستدامة وعلى التقييم**

المستمر للآثار الاقتصادية والاجتماعية للمشكلات البيئية .كما يتم تتبع تفعيل التوصيات؛ وإلزامية التطبيق.

7. **تكثيف الجهود لمزيد تنمية قدرات العاملين بالأجهزة العليا للرقابة العربية في مجال المراجعة البيئية بصفة عامة وتقييم الاثار الاقتصادية للمشكلات البيئية بصفة خاصة بالنظر إلى أهميتها وتشعب موضوعاتها؛**
8. **تعزيز التواصل بين الأجهزة العليا للرقابة مع الأطراف ذات الصلة بما فيها الخبراء ومؤسسات البحث العلمي بما يمكن من رفع جودة نتائج المراجعة البيئية والتوصيات الصادرة عنها؛ وبطريقة تضمن استقلالية الأجهزة العليا للرقابة.**

ويقترح عرض هذه التوصيات على لجنة البيئة بالمنظمة قصد الاستئ ناس بها عند إعداد مخططها العملي للفترة القادمة.

وتم خلال اليوم الاختتاميإجراء تمرين يندرج في إطار التقييم القبلي والبعدي . وأسفر تحليل الإجابات على النتائج التالية :

الأسئلة	التقييم القبلي		التقييم البعدي	
	الأجوبة الصحيحة	الأجوبة الخاطئة	الأجوبة الصحيحة	الأجوبة الخاطئة
1- ماهي العوامل المؤثرة في البيئة؟	12	3	17	1
2- ماذا يعني التنوع الإحيائي ؟	11	4	15	3
3-متى انعقد المؤتمر الأول للأمم المتحدة حول البيئة والتنمية ؟	5	10	15	3
4-ماهو موضوع اتفاقية كيوطو؟	10	5	16	2
5- ما هدف السياسة الإقتصادية التي يتطلبها النمو المستدام ؟	13	2	18	0
6-ما هي أهداف التنمية المستدامة ؟	4	11	16	2
7-هل تختلف إجراءات الرقابة في القضايا المتعلقة بالبيئة عن إجراءات الرقابة المعتادة؟	3	12	3	15
8-ماهو موضوع مراجعة برامج التنمية المستدامة ؟	1	14	9	9
9- ماهي المراجع التي يتم إعتمادها لقياس الآثار على البيئة في إطارمراجعة برامج التنمية المستدامة؟	0	15	10	8
10- هل هناك ارتباط بين الاقتصاد والتدهور البيئي؟ ما نوع العلاقة الموجودة؟	5	10	17	1
11-هل هناك ارتباط بين التدهور البيئي و الفقر؟ أذكر أمثلة في حالة الجواب بنعم	5	10	18	0
12-ما هي أهداف السياسة البيئية ؟	10	5	17	1
13- هل يجب إشراك مجموعات الضغط في إعتماد السياسة البيئية الملائمة؟ و لماذا؟	7	8	16	2
14-هل تعكس المحاسبة الوطنية إستغلال الموارد الطبيعية الوطنية؟ كيف ذلك؟	0	15	11	7
15- هل من المهم إعتماد محاسبة بيئية؟ و لماذا؟	3	12	17	1
المجموع	**89**	**136**	**215**	**55**
النسبة المئوية	**%39,50**	**%60,50**	**%80**	**%20**

تبين مقارنة نتائج التقييم القبلي والتقييم البعدي وجود تطور مهم في النسبة المئوية للأجوبة الصحيحة حيث ارتفعت من 39,5% إلى 80%، وهو ما يعني بأن المشاركين تمكنوا من اكتساب المعارف والمهارات المتعلقة بتقييم الآثار الاقتصادية للمشاكل البيئية التي كانت موضوع الدورة . هذه المعطيات تبرهن كذلك على مدى اهتمام المشاركين والكفاءات العالية التي يتمتعون بها، وهو ما انعكس على النتائج المحققة.

كما تم توزيع استمارات التقييم على المشاركين والخبراء وقام ممثل الأمانة العامة بتحليل نتائجها وتبيّنت من خلالها النتائج التالية:

التقييم النهائي لاستمارة المتدرب	التقييم
التقييم الفني للقاء (أهداف اللقاء + الحقيبة التدريبية والمادة العلمية)	جيد جداً
التقييم الإداري للقاء (الإجراءات التنظيمية والخدمات التدريبية)	جيد جداً
تقييم الهيئة التدريبية	ممتاز
	جيد جداً

التقييم النهائي لاستمارة المدرب	التقييم
المدرب :1 السيد / محمد عبد المحسن حنين	**ممتاز**
المدرب 2 السيد / حسن النمراي	**ممتاز**
المدرب 3 السيدة / حيـــاة اليادوني	**ممتاز**
متوسط تقييم المدربين للقاء	**ممتاز**

ملاحظات ومقترحات المدربين
ـ اختيار قضية بيئية يتم دراستها أو قضيتين تهم الدول المشاركة ـ نظرا لتشعب الإشكالات التي تطرحها الرقابة على البيئة، نوصي بدراسة إمكانية القيام بمثل هذه الدورات على فترات أطول(أسبوعين أو ثلاث)كما هو معمول به بالنسبة للدورات التي تنظمها مجموعة عمل الرقابة على البيئة التابعة للأنتوساي - القيام بمهمة رقابية مشتركة في هذا الإطار

وانتظم حفل الاختتام بحضور معالي الأستاذ / إدريس جطو، الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات وتوزيع الشهائد على المدربين والمشاركين وكل من ساهم في إنجاح اللقاء.

5 - اللقاء التدريبي بالجمهورية التونسية حول موضوع "إطار معايير الإنتوساي"

تنفيذا لقرار المجلس التنفيذي رقم 2016/213 في دورته 52 المنعقدة بالمملكة المغربية الذي أوصى بتخصيص الدعم المقدم من قبل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية لتنفيذ نشاط تدريبي متصل بتطبيق المعايير الدولية أشرفت الأمانة العامة على تنظيم ورشة تدريبية بتونس حول "إطار معايير الإنتوساي" وذلك خلال الفترة من 19-12 إلى 23-12-2016. وشارك في هذه الورشة 21 مشاركا (يتوزعون بين 4 إناث و17 ذكور) من الأجهزة العليا للرقابة بكل من عمان والعراق والكويت ولبنان

والسعودية والبحرين وفلسطين وسوريا ومصر وتونس والمغرب والسودان واليمن والجزائر والأردن وموريتانيا.

وتم إعداد وتقديم وتقييم الورشة وفقا لمنهجية مبادرة تنمية الإنتوساي وذلك بإشراف ثلاثة خبراء وهم :

- السيد / حسين بوصندل، خبير تنمية القدرات لدى الأمانة العامة.

- السيد / بوشعيب بيبط، القاضي من المجلس الأعلى للحسابات بالمملكة المغربية.

- السيدة / هيام زهر الدين، مدقق حسابات أول بديوان المحاسبة بالجمهورية اللبنانية.

وقد أشرف على افتتاح الدورة معالي الأستاذ / عبد اللطيف الخراط، الأمين العام للمنظمة حيث أكد على الأهمية التي توليها المنظمة لتطبيق معايير الإنتوساي من قبل الأجهزة العربية ومبرزا المنافع والمزايا المنجرة على اعتماد تلك المعايير خاصة على مهنية ومصداقية وفاعلية الأجهزة.

وتناولت الورشة بالعرض والنقاش وبالحالات العملية المحاور الأساسية التالية :

1- تعريف إطار معايير الانتوساي

2- تقييم متطلبات الالتزام بالمستوى الثاني لمعايير الانتوساي مع حالات عملية في المجالات التالية:

- استقلالية الأجهزة العليا للرقابة
- قيمة ومنافع الأجهزة العليا للرقابة
- مبادئ الشفافية والمساءلة
- النزاهة وميثاق أخلاقيات المهنة
- جودة الأعمال الرقابية

3- العناصر المشتركة للرقابة في القطاع العام

4- أدوات تقييم الالتزام بمعايير الإنتوساي (ICATS)وتطبيقات عملية

5- إعداد التقرير حول الالتزام بتطبيق معايير الإنتوساي

6- مسار وضع استراتيجية تطبيق معايير الانتوساي

وتطبيقا لمنهجية مبادرة تنمية الإنتوساي تم توزيع استبيان على (21) مشاركا في بداية و نهاية الورشة وذلك من أجل تقييم مدى استيعاب المادة العلمية نظريا وتطبيقيا . ويبرز الجدول الموالي النتائج المحققة بهذا الخصوص :

السؤال	الجواب الصحيح	عدد الأجوبة الصحيحة للمشاركين (21)	
		بداية الدورة	نهاية الدورة
1. **الاطار العام لمعايير الانتوساي هو :** أ / ارشادات الانتوساي من اجل الحوكمة الرشيدة . ب/جميع الوثائق المصادق عليها بغرض توجيه وارشاد العاملين بالاجهزة العليا للرقابة . ج/ المبادي الاساسية التي اعتمدت لوضع معايير الانتوساي .	**ب**	**3**	**15**
2. **وفقاً للمعايير الرقابية للإنتوساي. هل يجب على الجهاز الأعلى للرقابة المالية والمحاسبة نشر تقاريره الرقابية؟** أ/ نعم. ب/ لا. ج/ نعم إذا سمح قانون الجهاز بذلك. د/ نعم في حالة وجود حصانة قانونية ضد الملاحقة القضائية لأعضاء الجهاز.	**أ**	**12**	**16**
3. **يجب على الجهاز الأعلى للرقابة المحافظة على علاقة قوية مع اللجان البرلمانية.** أ/ لا . لان ذلك قد يؤثر على حيادية الجهاز. ب/ نعم. لمساعدة هذه اللجان على فهم أفضل لتقارير الرقابة. ج/ نعم. إذا استلزم قانون الجهاز ذلك. د/ لا يجب بل يفضل.	**ب**	**10**	**14**
4. **أي من الممارسات التالية غير متوافق مع المعايير المتصلة بحق الجهاز في الوصول إلى المعلومة ؟** أ/ يفرض الجهاز غرامات على الجهات التي لا تقدم المعطيات المطلوبة في الآجال المحددة. ب/ يستلم الجهاز نسخا من جميع القرارات التي يتخذها مجلس الوزراء. ج/ يحق لأحد أعضاء الجهاز حضور مداولات مجلس إدارة الهيئة الخاضعة للرقابة دون أن يكون له حق التصويت. د/ لا يمكن معارضة الجهاز بالسر المهني. هـ/ جميع هذه الممارسات متوافقة مع معايير الإنتوساي.	**ه**	**8**	**12**
5. **الآي كات "ICAT" هي :** أ/ اداة لقياس الاجهزة العليا للرقابة ومدى قدرتها على تنمية قدراتها المهنية والمؤسسية . ب/ اداة لقياس مدى تطبيق الأجهزة العليا للرقابة لمعايير الأنتوساي. ج/ كتيب يستخدمه المدقق لتطبيق معايير الأنتوساي في المهمات الرقابية .	**ب**	**16**	**18**
6. **توجد نتيجتين للالتزام بالمعايير الرقابية للانتوساي " ملتزم وغير ملتزم".** أ/ صح . ب/ خطأ.	**ب**	**11**	**15**
7. **تعني الحصانة القضائية لأعضاء الجهاز:** أ/ عدم ملاحقتهم قضائياً نتيجة أعمالهم الحالية إلا بعد اذن النائب العام. ب/ عدم ملاحقتهم قضائياً نتيجة أعمالهم الحالية إلا بعد اذن الجهاز	**د**	**7**	**14**

العاملين به. ج/ عدم ملاحقتهم قضائياً نتيجة أعمالهم الحالية والماضية إلا بعد اذن الجهاز العاملين به. د/ عدم ملاحقتهم قضائياً نتيجة أعمالهم الحالية والماضية بالجهاز العاملين به.			
8. قبل صياغة استراتيجية تطبيق معايير الانتوساي ، يحتاج الجهاز الاعلى للرقابة ان : أ/ يقرر في إي من المستويات يرغب في الرجوع الى هذه المعايير . ب/ ان يحدد إحتياجاته بخصوص تطبيق المعايير. ج/ ان يعدل في القوانين المنظمة للجهاز للتوافق مع هذه المعايير.	**أ**	**1**	**13**
9. يصادق مؤتمر الإنتوساي الذي يعقد كل 3 سنوات على إصدار معايير الإنتوساي أ/ نعم ب/ لا	**أ**	**15**	**21**
10. تتجسم قيمة وفوائد الجهاز الأعلى للرقابة من خلال: أ/ تعزيز المساءلة والشفافية والنزاهة في القطاع العام ب/ التأكيد على قوة الارتباط بالمواطنين والبرلمان وأصحاب المصلحة ج/ كونها مؤسسات نموذجية يحتذى بها د/ كل ما سبق	**د**	**10**	**19**
11. أي من الضوابط التالية لا تدخل ضمن محددات استقلالية رئيس الجهاز الأعلى للرقابة : أ/ طول مدة البقاء في المنصب. ب/ عدد الولايات. ج/ الحصانة. د/ تسليم التقرير لرئيس السلطة التنفيذية. ه/ صلاحيات إدارة الجهاز.	**د**	**9**	**14**
12. يبلغ عدد مبادئ الاستقلالية المضمنة بإعلان مكسيكو: أ/ 4 مبادئ. ب/ 6 مبادئ. ج/ 8 مبادئ. د/ 10 مبادئ.	**ج**	**5**	**19**
13. يتعلق المعيار "الإيساي 300" بالرقابة : أ/ المالية. ب/ الأداء. ج/ الالتزام. د/ البيئية.	**ب**	**9**	**21**
14. وفقا لمعايير الإنتوساي يتعين على الجهاز الأعلى للرقابة إبلاغ العموم عن أداءه الداخلي بشكل دوري. أ/ لا . لان ذلك يحد من استقلاليته. ب/ نعم. لأن ذلك يحسن مصداقية الجهاز. ج/ لا يحق الإبلاغ عن أداء الجهاز إلا للسلطة التشريعية.	**ب**	**13**	**20**
15. في بلد يكرس مبدأ التفريق بين السلط من هي الجهة التي لها أكبر	**ب**	**6**	**14**

تأثير في تدعيم استقلالية الجهاز الأعلى للرقابة : أ/ السلطة التنفيذية. ب/ السلطة التشريعية. ج/ وسائل الإعلام. د/ المجتمع المدني. هـ/ جميع ما سبق.			
16. تتضمن معايير الإنتوساي إرشادات حول تنفيذ مراجعة النظير: أ/ نعم. ب/ لا.	**أ**	**17**	**21**
17. ما هو العنصر الذي لا يدخل ضمن عناصر أخلاقيات المهنة المحددة ضمن "الإيساي 30" : أ/ النزاهة. ب/ الاستقلالية. ج/ السرية. هـ/ الكفاءة. هـ/ الخبرة.	**ه**	**12**	**18**
18. الفرق بين رقابة الجودة وضمان الجودة يتمثل في: أ/ رقابة الجودة نظام دائم ضمن مسار العمل العادي بالجهاز في حين أن ضمان الجودة وظيفة دورية. ب/ تمارس رقابة الجودة من قبل أشخاص من داخل الجهاز في حين توكل ضمان الجودة لأطراف من خارج الجهاز. ج/ تشمل رقابة الجودة الأعمال الرقابية في حين تشمل ضمان الجودة جميع أعمال الجهاز.	**أ**	**0**	**16**
19. إذا تعذر على الجهاز تنفيذ صلاحياته لضعف الموارد فإن عليه: أ/ الإبلاغ عن ذلك ضمن تقريره. ب/ طلب عقد جلسة مع البرلمان لمناقشة المسألة. ج/ إعطاء الأولوية لممارسة الصلاحيات القانونية قبل الأعمال الاختيارية. د/ جميع ما سبق	**د**	**13**	**18**
20. للتأكد من مدى احترام الجهة الخاضعة للرقابة لمبادئ الاقتصاد والكفاءة والفعالية ينجز الجهاز الأعلى للرقابة: أ/ رقابة التزام . ب/ رقابة مالية. ج/ رقابة مسبقة. د/ رقابة قضائية ه/ رقابة أداء	**ه**	**17**	**21**

ويستخلص من الجدول أعلاه التحسن الملحوظ الذي اكتسبه المشاركون في معارفهم من الناحية النظرية والتطبيقية على حد السواء.

كما قام المشاركون والخبراء المدربون في نهاية الورشة بملءاستماراتالتقييم الإجمالي للدورة.وتبرز الجداول الموالية نتائج تفريغ وتحليل هذه الاستمارات.

التقييم النهائي لاستمارة المتدرب	التقييم
التقييم الفني للقاء (أهداف اللقاء + الحقيبة التدريبية والمادة العلمية)	جيد جدا
التقييم الإداري للقاء (الإجراءات التنظيمية والخدمات التدريبية)	جيد جدا
تقييم الهيئة التدريبية	ممتاز
متوسط تقييم المتدربين للقاء	ممتاز

وأبدى عديد المشاركين ضمن الاستمارات اقتراحا ببرمجة دورات أخرى يتم خلالها استكمال التدريب حول بقية مستويات معايير الإنتوساي.

التقييم النهائي لاستمارة المدرب	التقييم
المدرب1 /السيد حسين بوصندل	ممتاز
المدرب2 / السيد بوشعيب بيبط	ممتاز
المدرب3 /السيدة هيام زهر الدين	ممتاز
متوسط تقييم المدربين للقاء	ممتاز

واختتمت الدورة بتوزيع شهادات التقدير على الخبراء المدربين وشهادات إتمام الدورة على المشاركين.

مرفق رقم 3

مشروع خطة العمل
في مجال التدريب والبحث العلمي لسنة 2017

أولا: اللقاءات العلمية والتدريبية

1 ـ برنامج تدريبي وفقا لمنهجية الـ IDIحول موضوع " قياس أداء الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة "(SAIPMF)

أ ـ لقاء تمهيدي يعقده الجهاز المستضيف للبرنامج لتحديد عناصر الموضوع التفصيلية ولإعداد دليل المدرب ودليل المشاركين قبل فريق من الخبراء المدربين يتم التنسيق بشأنهم مع الأمانة العامة.

ب ـ تنظيم لقاء تدريبي وفقا للتفصيلات التالية:

أهدافاللقاء	الجهاز المستضيف	مدة اللقاء	موعد اللقاء	المشاركون في اللقاء	عدد المشاركين في اللقاء	العناصر التفصيلية للقاء
تعريف المتدربين بأهداف تطبيق التقييم باستخدام قياس أداء الأجهزة العليا للرقابة وكيفية استخدام التقارير من قبل الجهاز والإطراف الخارجية ذات الصلة والوقوف على نقاط القوة والضعف المتعلقة بإطار قياس أداء الأجهزة وإكساب	ديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية	تحدد بالتنسيق بين الأمانة العامة والجهاز المستضيف	حدد بالتنسيق بين الأمانة العامة والجهاز المستضيف	يشارك في البرنامج موظفون فنيون ممن هم في درجة مراقب أو مدقق وتتوفر لديهم خبرة عملية في مجال الرقابة المالية لا تقل عن سنتين بالنسبة لحملة الشهادات الجامعية ولا تزيد عن عشر سنوات . أما بالنسبة لمن يحملون مؤهلات متوسطة ، فلا تقل عن خمس سنوات ولا تزيد عن خمسة عشر سنة . ويتعين	يتراوح العدد بين 20 35 متدربا يمثلون الأجهزة الأعضا ء في المنظمة ، بحيث يرشح كل جهاز لاثة موظفين، اثنين أصليين وواحد احتياطٍ وتستوفي الأمانة العامة النقص من بين الاحتياطيين وعليها أن تراعي في الاختيار إعطاء الأفضلا ة للجهاز الذي لم يستفد من مثل هذه الفرصة من قبل	تحدد عناصر اللقاء التدريبي خ ل اللقاء التمهيدي الذي يعقد لهذا الغرض . ويفضل أن تتم الاستعانة بالخبراء المدربين المتخرجين من مبادرة تنمية الانتوساي المتخصصين في هذا الموضوع و بالمادة العلمية والتدريبية المتوفرة لدى مبادرة تنمية الانتوساٍ . كما يتعين ان تتم عملية التقويم القبلي والبعدي للمشاركين عملا بقرار المجلس

المتدربين القدرة على تطبيق المبادئ المنهجية في التخطيط والتنفيذ وإعداد التقارير بعملية التقييم باستخدام قياس أداء الأجهزة.				أن تتوفر لدى المتدرب خبرة في مجال مـ ضوع البرنامج وألا يفوق سنه عن الخمسة وأربعين سنة		التنفيذي في اجتماعه الثالث والخمسيـ .

تصميم دليل المدرب ودليل المشارك	إدارةاللقاء	إعداد حالات عملية حول موضوع اللقاء	تكاليف اللقاء	طبع وتوزيع وثائق اللقاء	تقويم اللقاء	الشهادات
يصمم الدليل من قبل فريق الخبراء المدربين	يعين مدير البرنامج بالتنسيق بين رئيس الجهاز المستضيف والأمانة العامة للمنظمة	يتعين على كل وفد جهاز مشارك إعداد وتقديم حالة عملية تتضمن تجربة جهازه في إحدى المجالات المتعلقة بموضوع البرنامج . ويتعين ن يستخدم أثنا الإعداد والتقديم نظام POWER OINTَ ويعتبر إعداد الحالة العملية	ــ يتحمل الجهاز المستضيف نفقات تنفيذ البرنامج وفق ما نصت عليه الفقرة ــ أ ــ من المادة السادسة من قواعد اللقاءات العلمية والتدريبية والبحث العلمي للمنظمة، مع إمكانية تحمل المنظمة وبطلب من الجهاز المستضيف، نفقات بعض المحاضرين إذا تم استقدامهم من خارج الجهة المستضيفة وذلك عملا بأحكام الفقرة ــ ب ــ من المادة المذكور . ــ تتحمل الأجهزة المشاركة نفقات سفر وإقامة موفديها إلي .	يتولى الجهاز المستضيف طبع و نسخ الوثائق المتعلقة بالبرنامج وتوزيعها على المتدربين أثناء البرنـ ج .	ــ يجيب المتدربون على صحيفة الاستقصاء التي أعدتها لجنة تنمية القدرات المؤسسيـ . ــ يجيب الخبراء على صحيفة الاستقصاء التي أعدتها لجنة تنمية القدرات المؤسسيـ . ــ يعد مدير اللقاء وممثل الأمانة العامة تقريرا مشتركا يستعرضان فيه جميع الجوانب المتعلقة بتنفيذ البرنامج وكذلك نتائج تحليل صحائف استقصاء المتدربين والخبراء والمقترحات	يعطى المتدربون في نهاية البرنامج شهادات اجتياز دورة تدريبيـ . كما تمنح الأمانة العامة شهادات تقديرٍ" إلى رئيس الجهاز المستضيف والى مدير اللقاء والى الخبراء المدربيـ . ويجب عند إعطاء شهادة اجتياز الدورة التدريبية الأخذ في الاعتبار العناصر التاليـ - حضور المتدرب كامل جلسات البرنامج .

		المذكورة إحدى شروط المشاركة في البرنامج	ــ تتحمل المنظمة نفقات سفر وإقامة مرشحي الأجهزة التي يعينها المجلس التنفيذي للاستفادة من المنحة المالية . ويكون ذلك بواقع مشارك واحد من كل جهاز .		التي أمكن استخلاصها من الإجابات على هذه الصحائف .	– مساهمته في المناقشات والتمارين العملية التي تضمنها البرنامج .

2 - اللقاء العلميحول موضوع " الرقابة على قطاع الأدوية "

أهداف اللقاء	الجهاز المستضيف	مدة اللقاء	موعد اللقاء	المشاركون في اللقاء	عدد المشاركين في اللقاء	العناصر التفصيلية للقاء
التعرف على المعايير والمقاييس المتبعة في مجال الرقابة على قطاع الأدوية ودور الجهاز الرقابي في تحديد أفضل الأساليب الرقابية الخاصة بهذا القطاع.	احد الأجهزة الذي يرغب في استضافته	تحدد بالتنسيق بين الأمانة العامة بالجهاز المستضيف	تحدد بالتنسيق بين الأمانة العامة بالجهاز المستضيف	يشارك في اللقاء ا' شرافيونوالمدراء في أجهزة الرقابة الأعضاء ممن لديهم خبرة في مجال موضوع اللقا. .	يتراوح العدد بين 20 35 مشاركا يمثلون الأجهزة الأعض ء في المنظمة ، بحيث يرشح كل جهاز ثلاثة موظفين، اثنين أصليين وواحد احتياطي وتستوفي لأمانة العامة النقص من بين الاحتياطيين وعليها أن تراعي في الاختيار إعطاء الأفضل ة للجهاز الذي لم يستفد من مثل هذه الفرصة من قبل .	* التقييم القبلي للمشاركين . التعرف على المعايير والمقاييس المتبعة في مجال الرقابة على قطاع الأدوية. . إجراءات الرقابة المالية والفنية على قطاع الأدوية. . الصعوبات التي تواجه الأجهزة العليا للرقابة في الرقابة على قطاع الأدوية. . دور الجهاز الرقابي في تحقيق أفضل أساليب الرقابة الخاصة بقطاع الأدوية. . ورشات عمل حول الرقابة على قطاع الأدويةوأنشطته المختلفة. .استعراض تجارب الأجهزةالأعضاء في هذا المجال. . التوصيات *التقييم البعدي للمشاركين

تصميم دليل المدرب ودليل المشارك	إدارة اللقاء	إعداد حالات عملية حول موضوع اللقاء	تكاليف اللقاء	طبع وتوزيع وثائق اللقاء	تقويم اللقاء	الشهادات
يصمم الدليل من قبل فريق الخبراء المدربين	يعين مدير اللقاء بالتنسيق بين رئيس الجهاز المستضيف والأمانة العامة للمنظمة	يتعين على كل وفد جهاز مشارك إعداد وتقديم حالة عملية تتضمن تجربة جهازه في إحدى المجالات المتعلقة بموضوع اللقاء . ويتعين أن يستخدم أثنا الإعداد والتقديم نظام POWER OINT' ويعتبر إعداد الحالة العملية المذكورة إحدى شروط المشاركة في اللقاء	ــ يتحمل الجهاز المستضيف نفقات تنفيذ اللقاء وفق مانصت عليه الفقرة ــ أ ــ من المادة السادسة من قواعد اللقاءات العلمية والتدريبية والبحث العلمي للمنظمة، مع إمكانية تحمل المنظمة وبطلب من الجهاز المستضيف، نف قات بعض المحاضرين إذا تم استقدامهم من خارج الجهة المستضيفة وذلك عملا بأحكام الفقرة ــ ب ــ من المادة المذكور . ــ تتحمل الأجهزة المشاركة نفقات سفر وإقامة موفديها إليه . ــ تتحمل المنظمة نفقات سفر وإقامة مرشحي الأجهزة التي يعينها المجلس التنفيذي للاستفادة من الم نحة المالية . ويكون ذلك بواقع مشارك واحد من كل جهاز .	يتولى الجهاز المستضيف طبع و نسخ الوثائق المتعلقة بالبرنامج وتوزيعها على المتدربين أثناء اللا . .	ــ يجيب المتدربون على صحيفة الاستقصاء التي أعدتها لجنة تنمية القدرات المؤسسي . ــ يجيب الخبراء على صحيفة الاستقصاء التي أعدتها لجنة تنمية القدرات المؤسسي . ــ يعد مدير اللقاء وممثل الأمانة العامة تقريرا مشتركا يستعرضان فيه جميع الجوانب المتعلقة بتنفيذ اللقاء وكذلك نتائج تحليل صحائف استقصاء المتدربين والخبراء والمقترحات التي أمكن استخ صها من الإجابات على هذه الصحائف .	يعطى المتدربون في نهاية اللقاء شهادات اجتياز دورة تدريبي " . كما تمنح الأمانة العامة شهادات تقدير " إلى رئيس الجهاز المستضيف والى مدير اللقاء والى الخبراء المدربين . ويجب عند إعطاء شهادة اجتياز الدورة التدريبية الأخذ في الا عتبار العناصر التاليـ - حضور المتدرب كامل جلسات اللقاء . - مساهمته في المناقشات والتمارين العملية التي تضمنها اللقاء .

3 - اللقاء التدريبي حول موضوع " الرقابة على قطاع النفط والغاز ".

أهداف اللقاء	الجهاز المستضيف	مدة اللقاء	موعد اللقاء	المشاركون في اللقاء	عدد المشاركين في اللقاء	العناصر التفصيلية للقاء
التعرف على مكونات الصناعة النفطية والنظم المحاسبية الخاصة بها ونظم التكاليف ومشاكلها ذات العلاقة واكتساب المهارات التي تمكن من فحص وتدقيق أنشطة القطاع النفطي المختلفة .	ديوان المحاسبة بدولة الكويت .	خمسة أيام	من 1 إلى 5 أيار 2017	يشارك في اللقاء موظفون فنيون ممن هم في درجة مراقب أو مدقق وتتوفر لديهم خبرة عملية في مجال الرقابة المالية لا تقل عن سنتين بالنسبة لحملة الشهادات الجامعية ولا تزيد عن عشر سنوات . أما بالنسبة لمن يحملون مؤهلات متوسطة ، فلا تقل عن خمس سنوات ولا تزيد عن خمسة عشر سنة . ويتعين أن تتوفر لدى المتدرب خبرة في مجال استخدام الحاسوب وألا يفوق سنه عن الخمسة وأربعين سنة	يتراوح العدد بين 20 35 متدربا يمثلون الأجهزة الأعضاء في المنظمة ، بحيث يرشح كل جهاز ثلاثة موظفين، اثنين أصليين وواحد احتياطي وتستوفي الأمانة العامة النقص من بين الاحتياطيين وعليها أن تراعي في الاختيار إعطاء الأفضلية للجهاز الذي لم يستفد من مثل هذه الفرصة من قبل	*التقييم القبلي للمشاركين • اختصاصات ومهام القطاع النفطي • أهم القواعد والأسس المتبعة في النظم المحاسبية الخاصة والتكاليف في القطاع النفطي الكويتي • عمليات الرقابة على القطاع النفطي خلال مراحل التخطيط والرقابة وإعداد التقارير . • التدقيق على المعالجات المحاسبية لأنشطة شركات البترول • التدقيق على صناعة النفط والغاز ومراجعة عملياته المختلفة • ورشات عمل • عرض تجارب الأجهزة الأعضاء في مجال الرقابة على قطاع النفط والغاز *التقييم البعدي للمتدربين

تصميم دليل المدرب ودليل المشارك	إدارة اللقاء	اعداد حالات عملية حول موضوع اللقاء	تكاليف اللقاء	طبع وتوزيع وثائق اللقاء	تقويم اللقاء	الشهادات
يصمم الدليل من قبل فريق الخبراء المدربين	يعين مدير اللقاء بالتنسيق بين رئيس الجهاز المستضيف والأمانة العامة للمنظمة	يتعين على كل وفد جهاز مشارك إعداد وتقديم حالة عملية تتضمن تجربة جهازه في إحدى المجالات المتعلقة بموضوع اللقاء . ويتعين أن يستخدم أثناء الاعداد والتقديم نظام POWER OINT' ويعتبر إعداد الحالة العملية المذكورة إحدى شروط المشاركة في اللقاء	ــ يتحمل الجهاز المستضيف نفقات تنفيذ اللقاء وفق مانصت عليه الفقرة ــ أ ــ من المادة السادسة من قواعد اللقاءات العلمية والتدريبية والبحث العلمي للمنظمة، مع إمكانية تحمل المنظمة وبطلب من الجهاز المستضيف، نفقات بعض المحاضرين اذا تم استقدامهم من خارج الجهة المستضيفة وذلك عملا بأحكام الفقرة ــ ب ــ من الماد ة المذكور . ــ تتحمل الأجهزة المشاركة نفقات سفر وإقامة موفديها إليه . ــ تتحمل المنظمة نفقات سفر وإقامة مرشحي الأجهزة التي يعينها المجلس التنفيذي للاستفادة من المنحة المالية . ويكون ذلك بواقع مشارك واحد من كل جهاز .	يتولى الجهاز المستضيف طبع و نسخ الوثائق الد تعلقة بالبرنامج وتوزيعها على المتدربين أثناء اللا . .	ــ يجيب المتدربون على صحيفة الاستقصاء التي أعدتها لجنة تنمية القدرات المؤسسي . ــ يجيب الخبراء على صحيفة الاستقصاء التي أعدتها لجنة تنمية القدرات المؤسسي . ــ يعد مدير اللقاء وممثل الأمانة العامة تقريرا مشتركا يستعرضان فيه جميع الجوانب المتعلقة بتنفيذ اللقاء وكذلك نتائج تحليل صحائف استقصاء المتدربين والخبراء والمقترحات التي أمكن استخلاصها من الإجابات على هذه الصحائف .	يعطى المتدربون في نهاية اللقاء شهادات اجتياز دورة تدريبي " . كما تمنح ا مانة العامة شهادات تقدير " إلى رئيس الجهاز المستضيف والى مدير اللقاء والى الخبراء المدربين . ويجب عند إعطاء شهادة اجتياز الدورة التدريبية الأخذ في الاعتبار العناصر التالي – حضور المتدرب كامل جلسات اللقاء . – مساهمته في المناقشات والتمارين العملية التي تط منها اللقاء .

4 - اللقاء التدريبي حول موضوع "الرقابة على تقنية المعلومات".

أهداف اللقاء	الجهاز المستضيف	مدة اللقاء	موعد اللقاء	المشاركون في اللقاء	عدد المشاركين في اللقاء	العناصر التفصيلية للقاء
يهدف اللقاء إلى إطلاع المشاركين على مفهوم وطرق وأساليب الرقابة على تقنية المعلومات وأهميتها، وتطوير قدراتهم في هذا المجال.	اح د الأجهزة الذي يرغب في استضافة اللقاء	تحدد بالتنسيق بين الأمانة العامة والجهاز المستضيف	يحدد بالتنسيق بين الأمانة العامة والجهاز المستضيف	يشارك في اللقاء موظفون فنيون ممن هم في درجة مراقب أو مدقق وتتوفر لديهم خبرة عملية في مجال الرقابة المالية لا تقل عن سنتين بالنسبة لحملة الشهادات الجامعية ولا تزيد عن عشر سنوات . أما بالنسبة لمن يحملون مؤهلات متوسطة ، فلا تقل عن خمس سنوات ولا تزيد عن خمسة عشر سنة . ويتعين أن تتوفر لدى المتدرب خبرة في مجال استخدام الحاسوب وألا يفوق سنه عن الخمسة وأربعين سنة.	يتراوح العدد بين 20 و35 متدربا يمثلون الأجهزة الأعضاء في المنظمة ، بحيث يرشح كل جهاز ثلاثة موظفين، اثنين أصليين وواحد احتياطي.وتستوفي الأمانة العامة النقص من بين الاحتياطيين وعليها أن تراعي في الاختيار إعطاء الأفضلية للجهاز الذي لم يستفد من مثل هذه الفرصة من قبل.	*التقييم القبلي للمشاركين - تعريف رقابة تقنية المعلومات - تأثير تقنية المعلومات على الرقابة - أطر التحكم في تقنية المعلومات - التخطيط والتنظيم - تنظيم وظائف تقنية المعلومات - التخطيط لاستمرارية العمل - ضوابط تحديث التطبيقات - أساليب الرقابة المدعمة بالحاسوب - ورشات عمل - عرض تجارب الأجهزة العليا للرقابة في مجال الرقابة على تقنية المعلومات. * التقييم البعدي للمشاركين

تصميم دليل المدرب ودليل المشارك	ادارة اللقاء	اعداد حالات عملية حول موضوع اللقاء	تكاليف اللقاء	طبع وتوزيع وثائق اللقاء	تقويم اللقاء	الشهادات
يصمم الدليل من قبل فريق الخبراء المدربين	يعين مدير اللقاء بالتنسيق بين رئيس الجهاز المستضيف والأمانة العامة للمنظمة	يتعين على كل وفد جهاز مشارك إعداد وتقديم حالة عملية تتضمن تجربة جهازه في إحدى المجالات المتعلقة بموضوع اللقاء . ويتعين أن يستخدم أثناء الاعداد والتقديم نظام POWER POINT ويعتبر إعداد الحالة العملية المذكورة إحدى شروط المشاركة في اللقاء	ــ يتحمل الجهاز المستضيف نفقات تنفيذ اللقاء وفق مانصت عليه الفقرة ــ أ ــ من المادة السادسة من قواعد اللقاءات العلمية والتدريبية والبحث العلمي للمنظمة، مع إمكانية تحمل المنظمة وبطلب من الجهاز المستضيف، نفقات بعض المحاضرين اذا تم استقدامهم من خارج الجهة المستض يفة وذلك عملا بأحكام الفقرة ــ ب ــ من المادة المذكور . ــ تتحمل الأجهزة المشاركة نفقات سفر وإقامة موفديها إلي . ــ تتحمل المنظمة نفقات سفر وإقامة مرشحي الأجهزة التي يعينها المجلس التنفيذي للاستفادة من المنحة المالية . ويكون ذلك بواقع مشارك واحد من كل جهاز .	يتولى الجهاز المستضيف طبع و نسخ الوثائق المتعلقة بالبرنامج وتوزيعها على المتدربين أثناء اللقاء .	ــ يجيب المتدربون على صحيفة الاستقصاء التي أعدتها لجنة تنمية القدرات المؤسسي . ــ يجيب الخبراء على صحيفة الاستقصاء التي أعدتها لجنة تنمية القدرات المؤسسي . ــ يعد مدير اللقاء وممثل الأمانة العامة تقريرا مشتركا يستعرضان فيه جميع الجوانب المتعلقة بتنفيذ اللقاء وكذلك نتائج تحليل صحائف استقصاء المتدربين والخبراء والمقترحات التي أمكن استخلاصها من الإجابات على هذه الصحائف .	يعطى المتدربون في نهاية اللقاء شهادات اجتياز دورة تدريبية " . كما تمنح الأمانة العامة شهادات تقدير " إلى رئيس الجهاز المستضيف والى مدير اللقاء والى الخبراء المدربين . ويجب عند إعطاء شهادة اجتياز الدورة التدريبية الأخذ في الاعتبار العناصر التالية – حضور المتدرب كامل جلسات اللقاء . – مساهمته في المن اقشات والتمارين العملية التي تضمنها اللقاء .

5 - اللقاء التدريبي حول موضوع " الرقابة على الدين العام"

أهداف اللقاء	الجهاز المستضيف	مدة اللقاء	موعد اللقاء	المشاركون في اللقاء	عدد المشاركين في اللقاء	العناصر التفصيلية للقاء
تزويد المتدربين بالمعارف اللازمة لتطوير أدائهم في إجراء الرقابة على الدين العام وفقا للمعايير الدولية والمبادئ التوجيهية الخاصة بهذا المجال	**احد الأجهزة الذي يرغب في استضافة اللقاء**	**تحدد بالتنسيق بين الأمانة العامة والجهاز المستضيف**	**يِ دد بالتنسيق بين الأمانة العامة والجهاز المستضيف**	**يشارك في اللقاء موظفون فنيون ممن هم في درجة مراقب أو مدقق وتتوفر لديهم خبرة عملية في مجال الرقابة المالية لا تقل عن سنتين بالنسبة لحملة الشهادات الجامعية ولا تزيد عن عشر سنوات . أما بالنسبة لمن يحملون مؤهلات متوسطة ، فلا تقل عن خمس سنوات ولا تزيد عن خمسة عشر سنة . ويتعين أن تتوفر لدى المتدرب خبرة في مجال استخدام الحاسوب وألا يفوق سنه عن الخمسة وأربعين سنة**	**يتراوح العدد بين 20 35 متدربا يمثلون الأجهزة الأعضاء في المنظمة ، بحيث يرشح كل جهاز ثلاثة موظفين، اثنين أصليين وواحد اِ تياطِ وتستوفي الأمانة العامة النقص من بين الاحتياطيين وعليها أن تراعي في الاختيار إعطاء الأفضلية للجهاز الذي لم يستفد من مثل هذه الفرصة من قبل .**	• <u>التقييم القبلي للمتدربين</u> ـ مفهوم الدين العام وأنواعه وأهمية الرقابة عليه. ـ المعايير والمؤشرات المتعلقة بالدين العام والخطوط التوجيهية لتنفيذها. ـ الصعوبات التي تواجه الأجهزة العليا في الرقابة على الدين العام. ـ تنظيم ورشات عمل ـ استعراض تجارب الأجهزة العليا للرقابة في مجال الرقابة على الدين العام • <u>التقييم البعدي للمتدربين</u>

تصميم دليل المدرب ودليل المشارك	إدارة اللقاء	إعداد بحوث حول موضوع اللقاء	تكاليف اللقاء	طبع وتوزيع وثائق اللقاء	تقويم اللقاء	الشهادات
يصمم الدليل من قبل فريق الخبراء المدربين	يعين مدير اللقاء بالتنسيق بين رئيس الجهاز المستضيف والأمين العام للمنظمة	يتعين على كل وفد جهاز مشارك إعداد وتقديم حالة عملية تتضمن تجربة جهازه في إحدى المجالات المتعلقة بموضوع اللقاء . ويتعين أن يستخدم أثناء الإعدا د والتقديم نظام POWER OINT ويعتبر إعداد الحالة العملية المذكورة إحدى شروط المشاركة في اللقاء	ــ يتحمل الجهاز المستضيف نفقات تنفيذ اللقاء وفق ما نصت عليه الفقرة ــ أ ــ من المادة السادسة من قواعد اللقاءات العلمية والتدريبية والبحث العلمي للمنظمة، مع إمكانية تحمل المنظمة وبطلب من الجهاز المستضيف، نفقات بعض المحاضرين اذا تم استقدامهم من خارج الجهة المستضيفة وذلك عملا بأحكام الفقرة ــ ب ــ من المادة المذكور . ــ تتحمل الأجهزة المشاركة نفقات سفر وإقامة موفديها إليه . ــ تتحمل المنظمة نفقات سفر وإقامة مرشحي الأجهزة التي يعينها المجلس التنفيذي للاستفادة من المنحة المالية . ويكون ذلك بواقع مشارك واحد من كل جهاز .	يتولى الجهاز المستضيف طبع و نسخ الوثائق المتعلقة بالبرنامج وتوزيعها على المتدربين أثناء اللقا .	ــ يجيب المتدربون على صحيفة الاستقصاء التي أعدتها لجنة تنمية القدرات المؤسسية . ــ يجيب الخبراء على صحيفة الاستقصاء التي أعدتها لجنة تنمية القدرات المؤسسية . ــ يعد مدير اللقاء وممثل الأمانة العامة تقريرا مشتركا يستعرضان فيه جميع الجوانب المتعلقة بتنفيذ اللقاء وكذلك نتائج تحليل صحائف استقصاء المتدربين والخبراء والمقترحات التي أمكن استخلاصها من الإجابات على هذه الصحائف .	يعطى لمشاركون في نهاية اللقاء شهادات مشاركة في لقاء علمي " . كما تمنح الأمانة العامة شهادات تقدير " إلى رئيس الجهاز المستضيف والى مدير اللقاء والى الخبراء المدربين . ويجب عند إعطاء شهادة مشاركة في لقاء علم ا لأ ذ في الاعتبار العناصر التاليـ - حضور المشارك كامل جلسات اللقاء . – مساهمته في المناقشات والتمارين العملية التي تضمنها اللقاء .

ثانيا : البحث العلمي:

1 ـ المسابقة الثانية عشرة للبحث العلمي:

تتولى الأمانة العامة بعد إقرار هذه الخطة من المجلس التنفيذي في اجتماعه الخامس والخمسين دعوة الأجهزة الأعضاء إلى المشاركة في هذه المسابقة وإفادتها بترشيحاتها بهذا الخصوص وذلك وفقا للإعلان المتعلق بها والذي اقره المجلس التنفيذي في اجتماعه السابع والأربعين المنعقد بالمملكة المغربية خلال سنة 2012 والمرفق بهذا (مرفق رقم 1).

2 ـ الترجمة:

ـ مواصلة ترجمة الأعداد الصادرة خلال سنة 2017من المجلة الدولية للرقابة المالية الحكومية الى اللغة العربية من قبل كل من الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهورية مصر العربية (يناير) وديوان المحاسبة بدولة الكويت (عدد ابريل) وديوان الرقابة المالية الاتحادي بجمهورية العراق (يوليو) وديوان المحاسبة بالمملكة الأردنية الهاشمية (أكتوبر).

- ـ ترجمة معايير الإنتوساي والأدلة التوجيهية والإصدارات عن الجهات الأجنبية في مجال الرقابة المالية من قبل الأجهزة التي ترغب في ذلك وموافاة الأمانة العامة بها لتوزيعها على بقية الأجهزة.

إعلان عن تنظيم المنظمة العربية
المسابقة الثانية عشرة
للبحث العلمي في مجال الرقابة

بناءً على القرار الذي اتخذته الجمعية العامة للمنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة في دورتها العادية الثانية عشرة المنعقدة بمدينة تونسخلال الفترة من 19 إلى 2016/10/21 ، تعلن الأمانة العامة للمنظمة العربية عن إجراء المسابقة الثانية عشرة للبحث العلمي في مجال الرقابة المالية لاختيار أحسن خمسة أبحاث تكتب خصيصا للمسابقة في كل موضوع من الموضوعات الثلاثة التالية :

الموضوع الأول	**تطوير العمل الرقابي وتحقيق القيمة المضافة**
الموضوع الثاني	**الرقابة على أهداف التنمية المستدامة**
الموضوع الثالث	**تعامل الجهاز الأعلى للرقابة مع أدلة الإثبات**

وذلك وفقا للشروط التي سبق أن اعتمدها المجلس التنفيذي في اجتماعه السابع والأربعين للمجلس التنفيذي المنعقد بالمملكة المغربية.

1- يتقدم الباحث للمسابقة بطلب يعده على نموذج قسيمة الاشتراك المرفقة ويحال الطلب بموجب كتاب من جهاز الرقابة المالية الذي يعمل به إلى الأمانة العامة قبل انتهاء الموعد المحدد لقفل باب الاشتراك وهو يوم **2017/9/30** وترفق السيرة الذاتية بالطلب.

2- أن يكون الباحث من بين الموظفين الفنيين العاملين في أحد الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة الأعضاء في المنظمة العربية.

3- يتم قبول البحوث المشاركة لإذكاء روح الفريق في العمل ، على ألا يزيد عدد المشاركين في البحث عن عضوين ويعد كل منهما قسيمة اشتراك موضحا بها تلك المشاركة.

4- لا يجوز الاشتراك بأكثر من بحث للشخص الواحد.

5- ألا يقل مؤهل الباحث عن شهادة الباكالوريوس أو ما يعادلها وألا تتعدى مدة خبرته في مجال الرقابة عشرين عاما.

6- الالتزام في إعداد البحث بأصول وقواعد البحث العلمي المتعارف عليها سواء النواحي التشكيلية كإعداد مقدمة للبحث تبي ن المشكلة والهدف ومنهج البحث وخطته وتقسيماته وتوثيق مصادره بدقة وأمانة والالتزام بقواعد وأصول التوثيق المتعارف عليها أو النواحي الموضوعية كعرض الموض وع بدقة ووضوح وعمق والانتهاء بالنتائج والتوصيات.

7- يجب أن يتناول البحث المقدم الجوانب العلمية والتطبيقية للموضوع والتي تساهم في تطوير وإثراء العمل الرقابي.

8- أن يكون البحث قد أعد خصيصا للاشتراك في المسابقة والا يكون قد أعد في نطاق جامعي أو لنيل درجة علمية أو جائزة تشجيعية أو تقديرية من قبل.

9- ألا تقل عدد صفحات البحث عن ثلاثين صفحة ولا تزيد على مائة صفحة (A4) وأن يكون الخط المستخدم (بنط 14).

10- يقدم ملخص للبحث بحدود 300 إلى 500 كلمة.

11- أن يكون البحث محررا بلغة عربية سليمة من الناحيتين اللغوية والإملائية.

12- يرسل البحث في شكل وثيقة غير قابلة للتغيير (PDF) على العنوان الالكتروني للأمانة العامة في موعد غايته يوم **2018/9/30**.وتعتبر البحوث التي ترسل بعد هذا التاريخ غير مقبولة للاشتراك في المسابقة.

13 -يتم تقويم البحوث المقدمة من قبل أعضاء لجنة التقويم وفقا للشروط الت ي يعدها المجلس التنفيذي للمنظمة . وتمنح خمس جوائز مالية لأصحاب البحوث الفائزة في كل من موضوعات المسابقة الثلاثة وبحث لا تقل درجة تقييم البحوث عن 70 وتكون الجوائز وفقا للتالي :

- **الجـــــائزة الأولى: 1300 دولار أمريكي**
- **الجـــــائزة الثانيـــــة: 1100 دولار أمريكي**
- **الجـــــائزة الثالثـــــة: 900 دولار أمريكي**
- **الجـــــائزة الرابعة: 700 دولار أمريكي**
- **الجـــــائزة الخامسة: 500 دولار أمريكي**

14 ــ و**عند تعادل بحثين أو اكثر في النقاط لأية جائزة من الجوائز، تمنح الجائزة المستحقة والجوائز التي تليها بعددهم ويتم تقسيم قيمة الجوائز على عدد البحوث الفائزة بالتساوي لكل منها.**

15 ــ يتم منح جميع المشاركين في المسابقة شهادات تقدير نظير مشاركاتهم.

16 ــ يحق للجنة تقويم البحوث حجب أي من جوائز المسابقة إذا رأت أن البحوث المقدمة لا ترتقي إلى مرتبة الفوز بالجائزة.

17- تتولى الأمانة العامة طباعة البحوث الفائزة بجوائز المسابقة بعدد كاف من النسخ لتوزيعها على العاملين في أجهزة الرقابة العليا الأ عضاء وذلك دون الإخلال بحق أصحاب تلك البحوث في ملكيتها والتصرف فيها وفق مشيئتهم.

المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة

الأمانة العامة

قسيمـــــة اشـــــــتراك

في المسابقة الثانية عشرة للبحث العلمي في مجال الرقابة

القسم الأول:يعده الباحث

1- الاسم بالكامل :

.....

2- الجهاز الذي يعمل فيه:

.....

3- الوظيفة التي يشغلها:

.....

4- المـــــؤهل العلمي وسنة ومكان الحصول: .....

5 ــ مدة الخبرة في مجال الرقابة.....

6- الموضوع الذي يرغب الكتابة فيه:

.....

7-إقـــــــــــرار الباحث:

أقر بأنني اطلعت على شروط المسابقة الحادية عشرة في مجال البحث العلمي وأوافق عليها . كما أنني أخول للمنظمة العربية حق طباعة بحثي وتوزيعه على الأجهزة الأعضاء ونشره على موقع المنظمة.

توقيع المشارك

القسم الثاني:شهادة جهاز الرقابة المالية الذي يتبعه الباحث

يشهد .....

بأن السيد : ..... هو أحد موظفيه ويشغل وظيفة:

.....

اسم المسؤول المخول.....

الوظيفة:.....

توقيع المسؤول وختم الجهاز